

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد بوضياف - المسيلة



الميدان: علوم الطبيعة والحياة
الفرع: بيئة ومحيط
التخصص: علم بيئة الأوساط الطبيعية
كلية العلوم
قسم علوم الطبيعة والحياة
الرقم

مذكرة مقدمة من أجل نيل شهادة الماستر

تحت عنوان

آليات الإدارة المحلية في نشر الثقافة البيئية وحماية البيئة
- دراسة ميدانية في ولاية المسيلة -

من إعداد الطالبة:

نوبوة خديجة

رئيسا	جامعة المسيلة	د/ أعراب راضية
عضوا مناقشا	جامعة المسيلة	أ/ خلفه حنان
مشرفا	جامعة المسيلة	د/ نويجم ياسين
مساعد مشرف	جامعة المسيلة	د/ جعيجع وفاق

السنة الجامعية: 2019/2018

إهداء

الحمد لله الذي أعطانا القوة والإرادة لإنجاز هذا العمل
إلى روح ابي رحمه الله واسكنه فسيح جنانه الذي وضعني على درب

العلم

إلى روح جدتي العزيزة رحمها الله وأسكنها فسيح جناتها

إلى أُمي حفظها الله وأطال في عمرها

إلى زوجي وسندي في الحياة

إلى كل إخوتي الأعزاء عبد الرزاق، فاتح، عمر وعيسى الذين وقفوا إلى

جانبي في كل الظروف

إلى أخواتي صبيرة، سعاد، أحلام وإلى كل الكتاكيت أبناء أخواتي وأخوتي

إلى كل الأهل والأقارب إلى جميع أساتذتي الكرام وصديقاتي وأحبابي

بدون استثناء

وإلى كل من مد لي يد العون لإنهاء هذا العمل

تشكرات

ألا إن أعظم الأعمال تقوى الله، وأولى الأمور بالعبد شكر الله ، ومن لم

يشكر الناس لم يشكر الله

واسع الشكر والعرفان وجزيل الثناء والامتنان إلى الأستاذ الفاضل نويجم

ياسين والأستاذة جعيج وفاق التي لم تكن فقط أستاذة لي بل كانت

بمثابة الأخت الكبرى لي على إشرافها على هذا العمل

اشكر كذلك جميع الأساتذة المشرفين على دفعة ماستر بيئة الأوساط

الطبيعية جزاهم الله خيرا الجزاء

كما لا أنسى شكري الجزيل والتقديم إلى جميع أساتذتي في كل مراحل

دراستي وإلى أعضاء اللجنة الذين سيتفضلون بمناقشة هذا البحث

فهرس المحتويات

1	مقدمة.....
3	الجانب النظري: الدراسة النظرية.....
4	الفصل الأول: الإطار العام للبحث.....
5	1/ الإشكالية.....
6	2/ أسباب اختيار الموضوع.....
6	3/ أهمية الدراسة.....
6	4/ أهداف الموضوع.....
7	5/ الفرضيات.....
8	الفصل الثاني : الإدارة المحلية.....
9	I - ماهية الإدارة المحلية.....
9	1- مفهوم الإدارة المحلية.....
10	2- وحدات الإدارة المحلية.....
11	3- هيئات الإدارة المحلية.....
15	II - المبادئ المؤسسة لحماية البيئة في الإدارة المحلية.....
18	III - مهام واختصاصات الجماعات المحلية في مجال حماية البيئة.....
20	1- دور البلدية في حماية البيئة.....
23	2- دور الولاية في حماية البيئة.....
28	- الأدوات المستخدمة من الجماعات المحلية لحماية البيئة.....
36	الفصل الثالث: الثقافة البيئية.....
31	I - ماهية الثقافة.....
32	1- تعريف الثقافة.....
33	2- تعريف الثقافة البيئية.....
33	3- أهمية الثقافة البيئية.....
34	II أهداف خصائص وأبعاد الثقافة البيئية.....
35	1- أهداف الثقافة البيئية.....
35	2- خصائص الثقافة البيئية.....
36	3- أبعاد الثقافة البيئية.....
37	III - مستويات ومصادر ووسائل نشر الثقافة البيئية.....
38	1- مستويات الثقافة البيئية.....
34	2- مصادر الثقافة البيئية.....

40	3- وسائل نشر الثقافة البيئية
42	الفصل الرابع: حماية البيئة
43	I. ماهية حماية البيئة
43	1- تعريف البيئة
43	2- تعريف حماية البيئة
44	3- عناصر البيئة
47	II. وسائل ومبادئ ومجالات حماية البيئة
47	1- وسائل حماية البيئة:
50	2- مبادئ حماية البيئة
51	3- مجالات حماية البيئة
53	الجانب الميداني الدراسة الميدانية
54	الفصل الخامس: منهجية البحث والتعريف بميدان الدراسة
55	I - منهجية الدراسة
55	1/ منهج البحث
56	2/ مصادر جمع المادة العلمية النظرية والميدانية
56	3/ أدوات البحث
57	أ- الملاحظة
57	ب- المقابلة
57	د- الوثائق والسجلات
57	II - التعريف بميدان الدراسة
61	1- لمحة تاريخية عن ميدان الدراسة
62	2- لمحة جغرافية عن ميدان الدراسة
63	3- مجال الدراسة الميدانية
64	الفصل السادس: عرض ، تحليل وتفسير ونتائج البيانات الميدانية
64	I - عرض ، تحليل وتفسير بيانات البلديتين

65.....	1- بلدية المسيلة
71.....	2- بلدية المعاضيد
76.....	II – نتائج البحث
76.....	1- نتائج الفرضية الفرعية الأولى
77.....	2- نتائج الفرضية الفرعية الثانية
78.....	3- نتائج الفرضية الفرعية الثانية
79.....	الخاتمة
80.....	المراجع

الجانب النظري

المقدمة

لقد حظي موضوع البيئة اهتماما بالغاً في السنوات الأخيرة من قبل المنظمات الحكومية وغير الحكومية ولقد عقدت عدة مؤتمرات وطنية ودولية وأبرمت عدة معاهدات بحثاً على الحلول التي تواجهها البيئة، بدءاً بالحلول الوقائية وكيفية نشر الثقافة البيئية والوعي البيئي بين مختلف الشعوب وصولاً بحل المشكلات التي تواجه البيئة وانتهاءً بإنشاء بيئة أكثر حيوية وتحقيقاً للتوازن بين الإنسان واحتياجاته دون إحداث أي ضرر أو خلل بالبيئة.

وتسعى اليوم بلدان عدة إلى سن التشريعات والإجراءات الوقائية التي تخص نشر الثقافة البيئية و حماية البيئة، وذلك بسن القوانين واللوائح اللازمة التي تنظم وتحافظ على البيئة، وأضحت مشكلة تلوث البيئة وكيفية حمايتها محل اهتمام على المستوى العالمي وليس على المستوى المحلي فقط، وأصبح لموضوع الثقافة البيئية وحماية البيئة أولوية في أوساط المجتمع الدولي.

والجزائر كغيرها من باقي دول العالم لم تسلم من أخطار المشكلات البيئية، سواء المشكلات ذات الطابع العالمي أو المحلي، وهي بحاجة إلى نشر الوعي بأهمية البيئة وبخطورة تلك المشكلات، ولقد أخذت على عاتقها مهمة التوعية والتربية البيئية وحماية البيئة، باذلة أقصى جهودها حتى تزود الفرد بالمعرفة اللازمة والصحيحة عن مشكلات البيئة وكيفية تفادي أخطارها و المحافظة عليها، حتى يتمكن الفرد من تشكيل آراء حول البيئة تمكنه من إتباع السلوكات الصحيحة تجاهها وتجنب إضرارها، وفي هذا السياق قامت الجزائر بتجديد المؤسسات الحكومية وغير الحكومية للقيام بهذه الوظيفة. ومن بين الهيئات التي جندتها الإدارة المحلية

التي كرسّت من خلالها الجزائر لاختصاصات والصلاحيات الجديدة للإدارة المحلية المرهون بالاستراتيجية التنموية بعد صدور دستور 1989 الذي كرس التوجه الحر وسياسة اقتصاد السوق، وعلى إثره جاء قانون البلدية وقانون الولاية (90-90-08) (على التوالي ليكرس هذا الاتجاه).

وفي ظل ذلك أصبحت الإدارة المحلية تتحمل عبء هذه المسؤولية والتي هي مطالبة بأن تسير وفق نظم معاصرة تواكب وتوافق وتساير المتغيرات الأساسية في مختلف جوانب الحياة

من خلال هذه الدراسة سنسعى إلى تبيان إحدى اختصاصات وادوار الإدارة المحلية خاصة في مجال نشر الثقافة البيئية وحماية البيئة والصلاحيات التي منحتها إياها السلطة المركزية، وتوسيع نطاق حماية البيئة على المستوى المحلي لإبراز دور الدولة في حماية البيئة من أخطار التلوث على المستوى الوطني والمحلي، مع إبراز أهم التشريعات والقوانين القائمة في ظل الإمكانيات التي تملكها هذه الإدارة، التي وضعت الجزائر في إطاره مشاكل البيئة ضمن اهتماماتها وأولوياتها وذلك من خلال سعيها إلى إعادة الاعتبار للبيئة ومحاولة حل مشاكلها والآثار السلبية التي تخلفها على الرهانات الاقتصادية والاجتماعية.

على الرغم من الجهود المبذولة والتدابير المتخذة في مجال حماية البيئة من أخطار التلوث إلا أن مشكلة التلوث مازالت تشكل تهديدا حقيقيا للبيئة على الصعيد الوطني بشكل عام وعلى الصعيد المحلي بشكل خاص، لذلك نحن نتساءل عن الدور الذي تلعبه الجماعات المحلية في مجال حماية البيئة وعن الصلاحيات والاختصاصات المخولة لها في هذا الإطار، وهنا نأمل في إطار تناولنا لهذا الموضوع تسليط الضوء على الدور الفعال الذي تلعبه الجماعات المحلية لحماية البيئة.

ولقد قسم البحث إلى جانبين هما:

الجانب النظري: والذي يضم بدوره أربعة فصول ، بدء بالفصل الأول والذي كان محتواه إشكالية الدراسة، وأهمية الدراسة، وأهداف الدراسة وتحديد المفاهيم ، وكذلك الفرضيات التي انطلقت منها الدراسة. والفصل الثاني الذي تناول الإدارة المحلية ، تعريفها وحدات الإدارة المحلية وهيئات الإدارة المحلية و مبادئ المؤسسة لحماية البيئة في الإدارة المحلية ومهام واختصاصات الجماعات المحلية في مجال حماية البيئة دور البلدية والولاية في حماية البيئة الأدوات المستخدمة من الجماعات المحلية لحماية البيئة ، أما الفصل الثالث فقد تطرقنا فيه إلى تعريف الثقافة البيئية أهميتها أهدافها وخصائصها أبعادها مستوياتها مصادرها وسائل نشرها ، أما الفصل الرابع فقد تطرقنا فيه إلى تعريف البيئة وعناصرها وأنواع البيئات وتعريف التلوث وعلاقة البيئة بالتلوث ووسائل حماية البيئة ومبادئ حمايتها ومجالاتها.

أما الجانب الميداني فقد تضمن فصلين هما: الفصل الخامس الذي عنوانه منهجية البحث والتعريف بميدان الدراسة والذي تضمن منهج البحث ومصادر جمع المادة العلمية النظرية والميدانية وأدوات البحث وكذا تطرقنا إلى التعريف بميدان الدراسة وأعطينا لمحة تاريخية وجغرافية وبشرية عن ميدان الدراسة ومدى ملائمة ميدان الدراسة لموضوع البحث وتطرقنا إلى المجال الزمني للدراسة الميدانية ، أما الفصل السادس فكان عرضا وتحليلا لكل من نتائج المقابلة التي أجريت ببلديتي المسيلة و المعاضيد، وجاء بعد ذلك عرض النتائج العامة للدراسة كخاتمة لهذا الفصل.

الفصل الأول: الإطار العام للبحث

1/ الإشكالية :

أصبحت قضية البيئة والمحافظة عليها من التلوث من أهم القضايا التي تشغل المجتمع العالمي في الوقت الراهن . إن إدراك الجميع لما تمثله المشاكل البيئية والتلوث البيئي من خطر على الحياة البشرية والتنمية الاقتصادية على المدى القصير والطويل . جعل من عملية الحفاظ على البيئة واجبا فرديا ومؤسساتيا .

حيث سعى المجتمع الدولي بكل مؤسساته لتأهيل هذه المؤسسات من أجل القيام بواجب نشر الثقافة البيئية وحماية البيئة .

وتعتبر الجزائر من بين أهم الدول التي سعت من خلال المؤسسات الحكومية وغير الحكومية لنشر الثقافة البيئية وحماية البيئة .

والواقع أن الإدارة المحلية قد أصبحت من أساسيات التنمية بحيث يستحيل أن نتصور وجود سياسات تنموية دون مشاركة الإدارة المحلية، بل هي المحك الرئيسي لنجاح التنمية الشاملة، ويكون في قدرة السياسة العامة في إدارة وتنمية محلية فعالة، للوصول إلى تنمية محلية هادفة، وذلك لا يأتي إلا بالدور الذي تلعبه هذه الإدارة المحلية في تجسيد السياسات التنموية ، وسعيا منا للبحث في طبيعة الدور الذي تمارسه الإدارة المحلية في حماية البيئة، فإن معالم الإشكالية التي نعمل على علاجها تبرز من خلال الإجابة عن التساؤل الرئيسي المتمثل فيما يلي: ما هي الآليات التي تستخدمها الإدارة المحلية في مجال نشر الثقافة البيئية وحماية البيئة في ظل التشريعات السارية والإمكانيات التي تملكها؟

حيث تمتد الإشكالية المطروحة إلى أسئلة فرعية والتي منها:

-هل تمكنت الجماعات المحلية من إعطاء الأولوية لقضايا البيئة واهتمام

المسؤولين؟

-هل تملك الجماعات المحلية الأدوات والوسائل الكافية لحماية البيئة؟

2/ أسباب اختيار الموضوع : لقد تم اختيار الموضوع بناء على جملة من الأسباب أهمها:

- يعتبر نشر الثقافة البيئية وحماية البيئة حديث الساعة والاهتمامات الراهنة بمختلف الدول سواء على المستوى الدولي أو الوطني أو المحلي.
- معرفة الصعوبات والعوائق التي تقف في وجه دور الإدارة المحلية في حماية البيئة

- إثراء البحث العلمي بمواضيع الساعة، والتوجه نحو المشكلات الواقعية والتي لها الأثر البالغ على الأفراد والمجتمع بصفة عامة، باعتبار المشكلات البيئية عالمية والتلوث من أهم المشكلات وأبرزها بعد أن أصبح بلا حدود يمس كل البيئات ويشكل عثرة التنمية خاصة للدول النامية و الجزائر على وجه الخصوص.
- تحديد دور الإدارة المحلية في نشر الثقافة البيئية و حماية البيئة و مدى قدرتها على التدخل وحل المشاكل البيئية الراهنة وفق القوانين السارية.

3/ أهمية الدراسة: تتبع أهمية هذه الدراسة من أهمية البيئة للإنسان خصوصا ونحن نعيش في عصر كثرت فيه هذه المشاكل وكان لزاما على المؤسسات الحكومية وغير الحكومية التدخل من أجل معالجتها والبحث عن الوسائل والآليات التي تحمي البيئة، ونظرا لتفاقم المشكلات في كل بلدية من بلديات كان لزاما أن تكون هناك دراسات للبحث عن الآليات التي تستخدمها الإدارة المحلية في نشر الثقافة البيئية وحماية البيئة لذا جاءت هذه الدراسة من اجل البحث في هذا الموضوع.

4/ أهداف الموضوع: تتمثل أهم أهداف الدراسة في ما يلي:

- 1-نسعى إلى توضيح آليات التي تستخدمها الإدارة المحلية في نشر الثقافة البيئية و حماية البيئة.

2-بهدف التعرف على مهام الجماعات المحلية والهيئات اللامركزية وتحديد مسؤولياتها مع بيان دورها في محاربة التلوث والمحافظة على الصحة العامة وتحسين المحيط في إطار القوانين القائمة.

5/الفرضيات

- هناك نقص في الإمكانيات والوسائل التقنية والكفاءات البشرية لدى الأجهزة العاملة تحد من إمكانية نشر الثقافة البيئية وحماية البيئة في ولاية المسيلة .
- هناك قصور في الاهتمام ببعض جوانب البيئة في بلديتي المسيلة و المعاضيد.
- هناك قصور في نشر الثقافة البيئية في بلديتي المعاضيد و المسيلة.

الفصل الثاني: الإدارة المحلية

I - ماهية الإدارة المحلية:

1- مفهوم الإدارة المحلية

يمكن تعريف الجماعات المحلية أو الإدارة المحلية "بأنها أسلوب إداري يكفل توفير قدر من الاستقلال للهيئات المحلية فيما تباشره من اختصاصات محددة في مجال الوظيفة الإدارية التي تضطلع بها السلطة المركزية في الدولة أساسا بهدف تنمية مجتمعاتها وإشباع حاجات أفرادها مع خضوع هذه الهيئات لقدر من الرقابة من السلطة المركزية (ممدوح، 2009)

كما يمكن تعريفها بأنها " أسلوب إداري يتم بمقتضاه تقسيم الدولة إلى وحدات ذات مفهوم محلي يشرف على إدارة كل وحدة منها هيئة تمثل الإدارة العامة لأهلها وتعمل على الاستقلال الأمثل لمواردها الذاتية وترتبط في ذلك بالحكومة المركزية من خلال السياسة العامة للدولة والعلاقات المحددة في الدستور والقانون" (بالجيلالي، 2010).

وعرفها عبد الرزاق الشихلي في كتابه الإدارة المحلية بأنها " : المناطق المحددة التي تمارس نشاطها المحلي بواسطة هيئات منتخبة من سكانها المحليين تحت رقابة وإشراف الحكومة المركزية (حدة، 2011).

فالإدارة المحلية وحدات جغرافية مقسمة من إقليم الدولة، وهي عبارة عن هيئات مستقلة في الولايات والمدن والقرى، تتولى شؤون هذه الوحدات بالطرق المناسبة لها، وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي .

تعرف بأنها الأجهزة والمجالس المحلية التي تمكن المنتخبين على مستوى الولاية والبلدية من المشاركة في صنع القرار تجسيدا لفكرة الديمقراطية.

حسب المادة 15 من الدستور بأن الإدارة المحلية للدولة Administration locale هي البلدية والولاية. كما أضفى على هذه الجماعات الشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وجعل

منها الإطار المؤسسي لمشاركة المواطنين في تسيير شؤونهم العمومية. وتقوم على وحدتين إداريتين هي : البلدية والولاية

2- وحدات الإدارة المحلية

أ- **تعريف البلدية** : عرفها المشرع في المادة الأولى من قانون رقم 11 - 10 مؤرخ في 22 جوان 2011 المتعلق بالبلدية "البلدية هي الجماعة الإقليمية القاعدية للدولة. وتتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة. وتحدث بموجب قانون . " والمادة الثانية من نفس القانون "البلدية هي القاعدة الإقليمية للمركزية، ومكان لممارسة المواطنة، وتشكل إطار مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية . " وتعرف البلدية على أنها مؤسسة أهلية ذات الاستقلال المالي تحدث وتلغى وتعين حدود منطقتها ووظائفها وسلطاتها بمقتضى أحكام القانون وتهدف إلى إعداد وتنفيذ ومتابعة الخطط والبرامج لتحقيق التنمية المستدامة بمشاركة المجتمعات المحلية وممارسة كل ما هو ذو طابع ا دارة محلي تنموي (القانون، 2001).

ب- **تعريف الولاية** : عرفها المشرع في المادة الأولى من قانون رقم 12 - 07 مؤرخ في 21 فيفري 2011 المتعلق بالولاية "الولاية هي الجماعة الإقليمية للدولة. وتتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة. وهي أيضا الدائرة الإدارية غير الممركزة للدولة وتشكل بهذه الصفة فضاء لتنفيذ السياسات العمومية التضامنية و التشاورية بين الجماعات الإقليمية والدولة. وتساهم مع الدولة في إدارة وتهيئة الإقليم والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحماية البيئة وكذا حماية وترقية وتحسين الإطار المعيشي للمواطنين. وتتدخل في كل مجالات الاختصاص المخولة لا بموجب القانون. شعارها هو بالشعب وللشعب . وتحدث بموجب قانون . " تحدث الولاية طبقا للقانون الحالي أو القديم بموجب قانون نظرا لأهميتها و يجدر التنبيه أن الولاية أساس دستوري، إذ مختلف الوثائق الدستورية ورد فيها ذكر للولاية باعتبارها جماعة إقليمية تتمتع بالشخصية المعنوية (القانون، 2012).

3- هيئات الإدارة المحلية

- الفرع الأول: هيئات البلدية طبقا للمادة 15 من قانون البلدية الجديد 11-10 مؤرخ في 22 جوان 2011 فان البلدية تتشكل من هيئةٍ مداولة تتمثل في المجلس الشعبي الوطني، وهيئة تنفيذية برئاسة رئيس المجلس الشعبي البلدي، و إدارة ينشطها الأمين العام للبلدية تحت رئاسة رئيس المجلس الشعبي البلدي
- أولاً: المجلس الشعبي البلدي حسب الفقرة الثانية من المادة 14 من دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 1996 يعتبر المجلس المنتخب الإطار الذي يعبر فيه الشعب عن إرادته ويراقب عمل السلطات العمومية. طبقا لأحكام القانون العضوي رقم 01-12، لاسيما المادة 65 منه: ينتخب المجلس الشعبي البلدي لمدة خمس سنوات بطريقة الاقتراع النسبي على القائمة .ويجتمع المجلس الشعبي البلدي لزوما في دورة عادية مرة كل شهرين ولا تتعدى مدة كل دورة خمس أيام .وفي دورة استثنائية كلما دعت شؤون البلدية إلى تلك الضرورة ، كما يمكن أن يجتمع بدعوة من رئيسها إذا رأى هذا الأخير ضرورة ذلك أو ثلثي أعضائه أو بطلب من الوالي ويجتمع بقوة القانون إذا اربط بخطر وشيك أو كارثة كبرى .يشكل المجلس الشعبي البلدي من بين أعضائه ، لجانا دائمة لدراسة القضايا التابعة لمجال اختصاصه، لاسيما المتعلقة ب: من حيث المبدأ فهذه اللجان هي:
- الاقتصاد والمالية و الاستثمار
- الصحة والنظافة وحماية البيئة
- تهيئة الإقليم والتعمير والسياحة والصناعات التقليدية.
- الري والفلاحة والصيد البحري
- الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية والشباب
- خلال هذه المداولات يتولى المجلس الشعبي البلدي إدارة الشؤون العامة في مختلف الميادين المتعلقة بحياة المواطنين في إقليم البلدية ، كما يساهم بصفة خاصة في إدارة

وتهيئة الإقليم والتنمية الاقتصادية و...، وقد قنن المشرع هذه الصلاحيات وسنتطرق لها بالتفصيل في المبحث الموالي لهذا المبحث.

- ثانياً: رئيس المجلس الشعبي البلدي يعلن رئيس المجلس الشعبي البلدي المتصدر القائمة التي تحصلت على أغلبية أصوات الناخبين وفي حالة التساوي يعلن رئيسا المرشح الأصغر سناً 1. القانون العضوي رقم 12-01 مؤرخ في 12 جانفي 2012 المتعلق بنظام الانتخابات 2. المادة 16 من 11-10 مؤرخ في 22 جوان المتعلق بالبلدية 3. المادة 17 من نفس القانون 4. المادة 18 من نفس القانون 5. المادة 31 من 11-10 مؤرخ في 22 جوان المتعلق بالبلدية 6. 03. المادة 65 من نفس القانون. وحسب المواد 66 و 67 من قانون البلدية 11-10، يتم تنصيب الرئيس المنتخب في مهامه بمقر البلدية يوماً لمدة خمس سنوات ويبلغ الوالي بذلك بإرسال محضر تنصيب خلال 15 يوماً على الأكثر الموالية لنتائج الانتخابات. كما يساعد رئيس المجلس الشعبي البلدي نائبان إلى ست نواب بالنظر إلى عدد المقاعد المطلوبة في المجلس كما هو محدد في نص المادة 69 من نفس القانون السابق، وذلك بعد مصادقة المجلس على النواب المقترحين بالأغلبية. يتولى الرئيس إدارة الاجتماعات وأشغال المجلس الشعبي البلدي من حيث التحضير للدورات والدعوة للانعقاد وضبط تسيير الجلسات، يتمتع بالازدواج الوظيفي يتصرف أحياناً بصفته ممثلاً للبلدية وتحمل أحياناً بصفته ممثلاً البلدية ما قد يترتب عن تصرفات الرئيس، للدولة تحت سلطة الوالي وتحمل الدولة المسؤولية عما قد ينجم من أضرار عن تصرفات رئيس المجلس الشعبي البلدي، ومن حيث الرقابة حينما يمثل البلدية يخضع الرئيس إلى الرقابة أو وصاية إدارية من طرف الوالي.

- ثالثاً: الأمين العام هو بمثابة الجهاز الإداري، يقوم بتنظيم إدارة البلدية والتي جاءت بها صراحة نصوص المواد من 125 إلى المادة 130 من قانون البلدية 11-10 على أن إدارة البلدية ينشطا الأمين العام للبلدية وأوكلت له عدة مهام، وهذه الأخيرة يتولاها تحت

سلطة رئيس المجلس الشعبي البلدي الممثلة في : ضمان تحضير اجتماعات المجلس الشعبي البلدي، تنشيط وتنسيق سير المصالح الإدارية والتقنية البلدية، ضمان تنفيذ القرارات ذات الصلة بتطبيق المداولات المتضمنة الهيكل التنظيمي ومخطط تسيير المستخدمين، إعداد محضر تسليم واستلام المهام بين رئيس المجلس الشعبي البلدي المنتهية عهده والرئيس المنتخب لعهد جديد. كما يتلقى التفويض بالإمضاء من رئيس المجلس الشعبي البلدي في حالة غيابه إمضاء كافة الوثائق المتعلقة التسيير الإداري والتقني للبلدية، ويستثنى منها القرارات .و يمكن أن يزود مستخدمو المصالح والمؤسسات غير الخاضعين للقانون الأساسي للوظيفة العمومية بقانون أساسي خاص .

- الفرع الثاني: هيئات الولاية طبقا للمادة الثانية من قانون الولاية الجديد 12-07 مؤرخ في 21 فيفري 2012 تتشكل الولاية من هيئتين هما - : المجلس الشعبي الولائي -
الوالي

- أولاً: المجلس الشعبي الولائي للولاية مجلس منتخب يدعى المجلس الشعبي الولائي الذي يتكون من مجموعة من المنتخبين يتم اختيارهم وتركيتهم من قبل سكان الولاية عن طريق الاقتراع العام، فالمجلس يتشكل من المنتخبين فقط .وهو عبارة عن هيئة مداولة في الولاية .يعقد المجلس أربع دورات عادية مدة كل دورة 15يوما على الأكثر ويمكن أن يجتمع في دورات غير عادية بطلب من رئيسه أو ثلث أعضائه أو بطلب من الوالي كما يجتمع بقوة القانون في حالة كارثة طبيعية أو تكنولوجية، وبغرض تمكين المجلس من أداء مهامه اجتازت المادة 22من قانون الولاية لسنة 1990 بإنشاء لجان دائمة وأوجب ضرورة مراعاة التمثيل السياسي أو المكونات السياسية للمجلس حال تشكيل اللجان من اجل بعث نوع من التوازن السياسي داخل هيئة المداولة، كما خول القانون لأعضاء المجلس الشعبي الولائي بإنشاء لجنة مؤقتة تتولى مهام يحددها المجلس يخص مؤسسة ولائية أو تجاوزات على مستوى مصلحة تابعة للولاية .أما القانون الجديد فقد كان أكثر ضبطا وتنظيما للجان الدائمة للمجلس الشعبي الولائي التي أوضحتها المادة

33 من هذا القانون فيما يلي : يشكل المجلس الشعبي الولائي من بين أعضائه لجانا

دائمة للمسائل التابعة لمجال اختصاصه ولاسيما المتعلقة بما يأتي :

- التربية والتعليم العالي والتكوين المهني.
- الاقتصاد والمالية.
- الصحة والنظافة وحماية البيئة.
- الاتصال وتكنولوجيات الإعلام
- تهيئة الإقليم والنقل
- التعمير والسكن
- الري والفلاحة والغابات والصيد البحري والسياحة
- الشؤون الاجتماعية والثقافة والشؤون الدينية والوقف والرياضة والشباب
- التنمية المحلية، التجهيز والاستثمار والتشغيل
- ويمكنه أيضا تشكيل لجان خاصة لدراسة كل المسائل الأخرى التي تهم الولاية. حيث عمد هذا القانون إلى رفع عدد اللجان الدائمة لكي تحكم كل لجنة في المجال المحدد لها ورفع مستوى أدائها. وهذه اللجان تتشكل بموجب المصادقة عليها في مداولة باقتراح رئيس المجلس الشعبي الولائي أو الأغلبية المطلقة لأعضاء المجلس. ويجب أن يتضمن تشكيل هذه اللجان تمثيلا نسبيا يعكس التركيبة السياسية للمجلس الولائي تعد كل لجنة نظامها الداخلي تصادق عليه ويرأسها عضو من المجلس الشعبي الولائي وتحل اللجنة الخاصة بمجرد انتهاء أشغالها. بالإضافة للجان الخاصة الاستعانة بخبراء حسب ما ورد في المادة 36 من هذا القانون إذ يمكن للجان المجلس دعوة كل شخص من شأنه تقديم معلومات مفيدة لأشغال هذه اللجنة بحكم مؤهلاته أو خبرته. أي انه يدفع اللجنة وأعضائها المنتخبين أن تمد يدها لأشخاص من خارج المجلس وطلب مساعدتهم في أمر ما مثال عن ذلك: تطلب لجنة الصحة والنظافة وحماية البيئة من جمعية تنشيط في مجال البيئة معلومات محددة تساعد على إعداد تقريرها.

- ثانياً: الوالي طبقاً للمرسوم التنفيذي رقم 90-25 المؤرخ في 25/07/1990 المتعلق بالتعيين في الوظائف العليا في الإدارة المحلية، يعتبر هذا المنصب من المناصب السامية في الدولة لأنه يعين بمرسوم رئاسي يتخذ في مجلس الوزراء. وتؤكد اختصاص رئيس الجمهورية بتعيين الولاة على تقرير من وزير الداخلية بموجب النص عليها في دستور 1996 لاسيما المتعلقة بالمبحث الثاني : الحماية الإدارية للبيئة وصلاحيات الجماعات المحلية في مجال حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة يمكن للإدارة المحلية الاعتماد على مبادئ من أجل مواجهة المخاطر التي تحدث بالبيئة والمحافظة عليها، سنسعى في هذا المبحث إلى إبراز مدى مساهمة الجماعات المحلية في مجال حماية البيئة وصلاحياتها من خلال التشريعات والقوانين السارية في ظل الأدوات و الإمكانيات التي تملكها، ومن خلال المشاركة في إعداد المخططات المحلية و الجهوية لحماية البيئة.

II - المبادئ المؤسسة لحماية البيئة في الإدارة المحلية

- تقوم حماية البيئة على جملة من المبادئ التي تساهم في المحافظة على عناصر البيئة ومكوناتها من الأخطار التي تهددها، هذه المبادئ منها ذات طابع وقائي يتصدى للضرر البيئي قبل وقوعه كفرع أول، ومبادئ ذات طابع تدخلي علاجي كفرع ثاني (سنوسي، 2008).

- الفرع الأول: المبادئ الوقائية لحماية البيئة: اقر المشرع الجزائري على مجموعة من المبادئ المتعلقة بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، بالتحديد في المادة 03 من قانون 03-10 مؤرخ في 19 جويلية 2003 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة وتتمثل هذه المبادئ الوقائية في النقاط التالية:

- مبدأ المحافظة على التنوع البيولوجي: ينبغي على كل نشاط تجنب إلحاق ضرر معتبر بالتنوع البيولوجي. وهذا نظرا لأهمية المبدأ اجمع العالم بضرورة الحفاظ عليه لإدراك حجم الأضرار السلبية الناجمة ونظرا عن تدهوره وما يسببه من إخلال في التوازن

البيئي، حيث صدرت الاتفاقية الدولية للحفاظ على التنوع البيولوجي المتمخضة عن مؤتمر قمة الأرض المنعقد بريودي جانيرو سنة 1992، من أهدافه القمة البحث عن آليات إدراج مشاريع عمليات المحافظة على التنوع البيولوجي ضمن الخطط التنموية بشكل أكثر فعالية و نجاعة.

- مبدأ عدم تدهور الموارد الطبيعية: نصت الفقرة الثانية من قانون 03-10 السالف الذكر في المادة 03 منه على انه ينبغي بمقتضاه تجنب إلحاق الضرر بالموارد الطبيعية، كالماء والهواء و الأرض وباطن الأرض والتي تعتبر في كل الحالات جزء لا يتجزأ من مسار التنمية ويجب أن لا تؤخذ بصفة منعزلة في تحقيق تنمية مستدامة . وفقاً لهذا المبدأ يجب أن لا نهدها بدافع التنمية المستدامة وقابلة للاستمرار بما تضمن حاجات الأجيال الحاضرة والمستقبلية في آن واحد

- مبدأ الاستبدال : نص المشرع في الفقرة الثالثة من نفس المادة السابقة لنفس القانون، الذي يمكن بمقتضاه استبدال عمل مضر بالبيئة بآخر يكون اقل خطر عليها ويختار هذا النشاط الأخير حتى ولو كانت تكلفته مرتفعة مادامت مناسبة للقيم البيئية موضوع الحماية. على ذلك يعني ذلك استبدال عمل اقل خطورة وضرر على العمل المضر بأحد عناصر البيئة، وبناء على ذلك يتم اختيار العمل الأخير ولو كان أكثر تكلفة طالما يتماشى وفكرة حماية البيئة

- مبدأ الإدماج: الذي يجب دمج الترتيبات والتدابير المتعلقة بحماية البيئة والتنمية المستدامة عند إعداد المخططات والبرامج القطاعية وتطبيقها.

- مبدأ النشاط الوقائي وتصحيح الأضرار البيئية بالأولوية عند المصدر، ويكون ذلك باستعمال أحسن التقنيات المتوفرة وبتكلفة اقتصادية بالبيئة مقبولة ويلزم كل شخص يمكن أن يلحق نشاطه ضرراً ، كبيراً مراعاة مصالح الغير قبل التصرف، ويتضح أن المشرع يتجه إلى تكريس الفكر الوقائي لحماية البيئة قبل الطابع الإصلاحي للضرر البيئي أو الردعي للمتسبب فيه للمعارف العلمية والتقنية الحالية، سبباً في تأخير

- مبدأ الحيطة: ألا يكون عدم توفر التقنيات نظرا اتخاذ التدابير الفعلية والمنتاسبة للوقاية من خطر الأضرار الجسيمة المضرّة بالبيئة ويكون ذلك بتكلفة اقتصادية مقبولة. العمل بهذا المبدأ يؤدي إلى قلب القاعدة العامة في عبء الإثبات الذي يكون على الطرف المتضرر ليصبح في مجال حماية البيئة بمقتضى هذا المبدأ على عاتق صاحب النشاط إثبات عدم خطورة نشاطه .
- مبدأ الإعلام والمشاركة: أكد المشرع الجزائري الأخذ بهذا المبدأ في الفقرة الأخيرة من المادة الثالثة من قانون 03-10 السالف الذكر، لكل شخص الحق في أن يكون على علم بحالة البيئة، والمشاركة في الإجراءات المسبقة عند اتخاذ القرارات التي قد تضر بالبيئة يعني على السلطات العمومية أن تسهل للمواطنين وتمكينهم من حقهم في الإعلام وتشجع اقتراحاتهم ومشاركتهم في مجال حماية البيئة ويكون ذلك بتمكين الأفراد والجمعيات من الاطلاع على المعلومات المرتبطة بالوضع البيئي والمشاركة في اتخاذ القرارات ذات الصلة بحماية البيئة 1. المادة 03 الفقرة 04 من قانون 03-10 .

- الفرع الثاني: المبادئ العلاجية لحماية البيئة

- بيئياً المقصود بها مس أحد عناصرها تؤسس مبادئ لحمايتها في مثل هذه الحالات في حالة وقوع ضرر إرجاعها إلى حالتها لمكافحة هذا التلوث أو الحد منه وكيفية إصلاح الأوساط البيئية المتضررة والأصلية، وتتجسد في مبدئين هما:

1- مبدأ الاستبدال: يمكن تصنيفه ضمن المبادئ العلاجية لأنه يعني استبدال نشاط مضر بالبيئة بنشاط آخر أقل خطورة، كما اشرنا إليه في الفرع السابق، وبالتالي يمكن أن نتصور أن منشأة بدأت في نشاطها ثم تبين أن هذا النشاط مضر للبيئة، فيمكن استبداله بنشاط آخر أقل خطورة ولو كان بأكثر تكلفة وهذا إعمالاً لمبدأ الاستبدال 2- مبدأ الملوث الدافع: حسب نص المادة 03 الفقرة السابعة من قانون حماية البيئة السابق، الذي بمقتضاه كل شخص يتسبب نشاطه أو يمكن أن يتسبب في إلحاق الضرر بالبيئة، نفقات كل تدابير، عادة الأماكن وبيئتها إلى حالتها الأصلية الوقاية من التلوث والتقليص

منه يعتبر هذا المبدأ مكملاً للمبادئ الوقائية، حيث يشكل صمام أمان فإذا فشلت المبادئ والتدابير الوقائية في إرساء حماية البيئة، يكون هو بالمرصاد لتولي ضمان إقرار الحماية اللازمة للأوساط البيئية، ذلك بفرض الرسوم وتكاليف على المتسببين في إحداث التلوث أو الإضرار بالبيئة. والمفهوم من هذا المبدأ أن يلزم الملوث أو الذي يتسبب نشاطه في التلوث يجب أن يدفع رسوم ونفقات إزالة هذا التلوث والوقاية من أضراره بإرجاع الوسط الملوث إلى حالته الأصلية

III - مهام واختصاصات الإدارة المحلية في مجال حماية البيئة

من خلال هذا المطلب سنتطرق إلى المجالات التي تسعى إليها الإدارة المحلية في تدخلها لحماية البيئة في الجزائر وهذا بمعرفة الصلاحيات والاختصاصات المخولة لها بموجب قانونها الأساسي أو تلك المخول لها بموجب النصوص القانونية الأخرى ذات الصلة بحماية البيئة أو احد عناصرها.

دور البلدية في حماية البيئة: تجسد البلدية صورة لنظام اللامركزية الإدارية إلى جانب الولاية أو المجموعات المحلية في الدولة التي تقوم بتخفيف من أعباء المركزية الإدارية وتجسد قيم الديمقراطية على المستوى القاعدي من خلال إشراك المواطنين في إدارة شؤونهم العامة لدفع وتيرة التنمية بإقليمهم والمحافظة على محيطهم والبيئة المحيطة بهم لدى يتعين على البلدية إنجاح كل سياسة وطنية في مجال التنمية الاختصاصات من خلال قانون البلدية تمارس البلدية صلاحياتها في مجالات الاختصاص المخولة لها بموجب القانون وجاءت صراحة في المادة الثالثة من قانون البلدية رقم: 11-10 مؤرخ في 22 جويلية 2011 على أن البلدية تساهم مع الدولة بصفة خاصة في إدارة وتهيئة الإقليم والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والأمن . كما بينت المادة 94 من هذا القانون يكلف رئيس المجلس الشعبي البلدي على الخصوص بما يأتي:

- السهر على المحافظة على النظام العام وأمن الأشخاص والممتلكات .

-التأكيد من الحفاظ على النظام العام في كل الأماكن العمومية التي يجرى فيها تجمع الأشخاص ومعاقبة كل مساس بالسكينة العمومية كالأعمال التي من شأنها الإخلال بها -

-تنظيم ضبطية الطرقات المتواجدة على إقليم البلدية مع مراعاة الأحكام الخاصة بالطرقات ذات الحركات الكثيفة.

- السهر على حماية التراث التاريخي والثقافي ورموز ثورة التحرير الوطني

- السهر على احترام المقاييس والتعليمات في مجال العقار والسكن والتعمير وحماية التراث الثقافي المعماري.

- السهر على نظافة العمارات وضمان سهولة السير في الشوارع والساحات والطرق العمومية-.

- السهر على احترام التنظيم في مجال الشغل المؤقت التابعة للأماكن العمومية والمحافظة عليها.

- اتخاذ الاحتياطات والتدابير الضرورية لمكافحة الأمراض المتنقلة أو المعدية والوقاية منها، -منع تشرد الحيوانات المؤذية والضارة.

- السهر على سلامة المواد الغذائية الاستهلاكية المعروضة للبيع.

- السهر على احترام تعليمات نظافة المحيط وحماية البيئة.

ويمكن إجمال صلاحيات المجلس الشعبي البلدي في مجال حماية البيئة فيما يلي:

- في مجال التهيئة والتنمية المحلية: نصت عليها المواد من 107 إلى 112 من قانون البلدية

حيث تتولى هذه الأخيرة إعداد مخططها التنموي القصير والمتوسط والطويل المدى ويصادق

عليها لمجلس بموجب مداولة .كما يتخذ رئيس المجلس الشعبي البلدي التدابير الوقائية

لضمان سلامة وحماية الأشخاص والممتلكات في الأماكن العمومية التي يمكن أن تحدث

كارثة ويأمر في هذه الإطار بتفعيل المخطط البلدي لتنظيم الإسعافات .وهذا بالتنسيق مع

مخطط الولاية في إطار استكمال أهداف المخططات الوطنية المتعلقة بالتهيئة والتنمية المستدامة، وتشارك البلدية في الإجراءات المتعلقة بعمليات التهيئة العمرانية بموجب القرارات التي تبديها بشأنها المشاريع القطاعية المادة 89 والمادة 90 من قانون البلدية 11-10 .

المتعلقة بحماية الأراضي الفلاحية والمساحات الخضراء .ويسهر المجلس الشعبي البلدي على حماية الطابع الجمالي والمعماري للتجمعات العمرانية المنشأة في تراب البلدية مع مراعاة مختلف الوظائف الحضرية لدى تخصيص الأراضي في نطاق مخطط تهيئة البلدية، ومنح رخصة البناء في مجال التعمير والهياكل القاعدية والتجهيز: لا يمكن إنشاء أي مشروع على تراب البلدية يتضمن مخاطر من شأنها الإضرار بالبيئة إلا بموافقة مسبقة للمجلس الشعبي البلدي، إضافة إلى حماية التراث العمراني بالعمل على : المحافظة على المواقع الطبيعية والآثار القيمة، حماية الطابع الجمالي والمعماري وانتهاج أنماط سكنية متجانسة في التجمعات السكنية في مجال النظافة وحفظ الصحة والطرق: أكد القانون البلدي رقم 81-09 فيما يخص الصحة العمومية على الرعاية الصحية من اجل الحفاظ على السلامة العامة للمواطنين والبيئة بصفة عامة، وتسهر على مساعدة المصالح الأخرى المعنية بالصحة العمومية على نظافة المحيط عن طريق : توزيع المياه الصالحة للشرب، صرف ومعالجة المياه المستعملة والنفايات الجامدة الحضرية، مكافحة ناقلات الأمراض المعدية، نظافة الأغذية والأماكن والمؤسسات المستقبلية للجمهور، مكافحة التلوث وحماية البيئة، صيانة طرقات البلدية، التكفل بإنشاء وتوسيع وصيانة المساحة الخضراء وحماية التربة الموارد المائية والمساهمة في استعمالها الأمثل . أما في مجال السكن تنظم شروط الترقية العقارية العمومية والخاصة، وتنشيطها ب: المشاركة في إنشاء المؤسسات وشركات البناء العقارية، تشجيع وتنظيم جمعية للسكان وتنظيمها من اجل القيام بعمليات حماية العقارات والأحياء وصيانتها، تساعد على ترقية برامج السكن أو تشارك فيها. المواد 107-108-109 و 110 من نفس القانون قد حدد المشرع صلاحية الضبط الإداري لرئيس المجلس الشعبي البلدي بصفته ممثل للدولة للمحافظة على النظام العام وسلامة

الأشخاص والأماكن، وضمان المحافظة على حسن النظام في جميع الأماكن العمومية التي يكون فيها تجمعات لأشخاص، كما يعمل على معاقبة كل مساس بالراحة العمومية وكل الأعمال المخلة بها. بالإضافة إلى السهر على نظافة العمارات وتسهيل السير في الشوارع والساحات والطرق العمومية، ويتخذ الاحتياطات والتدابير اللازمة لمكافحة الأمراض المعدية والوقاية منها، والقضاء على الحيوانات المؤذية والضارة.

دور الولاية في حماية البيئة:

قبل صدور قانون الولاية سنة 1969 بموجب الأمر 69-38 ميثاق الولاية الذي يوضح المبادئ والأهداف الأساسية التي تقوم عليها الولاية الذي يعتبر أن الولاية تساهم بواسطة هيئاتها مساهمة فعالة في الحياة الاقتصادية والثقافية والاجتماعية للبلاد، غير انه لم يبرز أي إشارة إلى حماية البيئة والموارد الطبيعية، ركز على الجانب التنموي. كما ألح هذا الميثاق بضرورة إحداث وحدات جديدة للإنتاج وإن الولاية تمارس في ميدان المنشآت الأساسية الصحية مهام المراقب لمختلف القطاعات الصحية للولاية. هذه المؤشرات توحى لبداية اهتمام السلطات بقضايا البيئة على المستوى المحلي. لهذا سنتطرق بالتفصيل في هذا الفرع إلى اختصاصات الولاية في مجال حماية البيئة (قانون، 2012).

صلاحيات المجلس الشعبي الولائي في مجال حماية البيئة:

نصت صراحة عليها المواد 74 و75 و76 من قانون الولاية 1969 على أنه يجوز للمجلس الشعبي الولائي أن يشرع في كل نشاط يمكن أن يساعد استثمار الأراضي الخالية وحماية التربة واستصلاحها، وفي جميع أشغال التهيئة والإصلاحات الصحية والتصرف بقصد المساهم في الحماية الاقتصادية للنواحي الفلاحية للولاية وتنميتها، وأن يشرع في أي عمل يرمي إلى تأمين حماية الغابات وتوسيعها وتسهيل إنتاج مشاتل الغابات، ويسهل تهيئة المساحات الفلاحية ويتخذ كل مبادرة لمكافحة أخطار الفيضانات. كما يبادر المجلس الشعبي الولائي بكل عمل يرمي إلى تنمية الأملاك الغابية وحمايتها وبعث الترقية الفلاحية، ومكافحة الأوبئة في مجال الصحة الحيوانية. أما في القانون الجديد 12-07 المؤرخ في

21 فيفري 2012 المتعلق بالولاية لاسيما المادة 77 منه "يمارس المجلس الشعبي الولائي اختصاصاته في إطار الصلاحيات المخول لها بموجب القوانين والتنظيمات ويتداول في مجال الصحة العمومية وحماية...، مجال حماية البيئة، الفلاحة والري والغابات، السكن والتعمير وتهيئة ميثاق الولاية، جريدة رسمية العدد 44 مؤرخ في 23 ماي 1969 المواد 66-67 و68 من قانون الولاية 90-09 مؤرخ في 07 افريل 1990. وباقي الصلاحيات كما وردت في القانون القديم، بالإضافة إلى انه يعمل على تنمية الري المتوسطِ عادة والصغير ويساعد تقنياً ومالياً بلديات الولاية في مشاريع التزويد بالمياه الصالحة للشرب والتطهير واستعمال المياه التي تتجاوز الإطار الإقليمي للبلديات المعنية. والمبادرة بالأعمال المرتبطة بأشغال تهيئة الطرق والمسالك الولائية (صلاحيات الوالي في مجال حماية البيئة: يحق للوالي ممارسة صلاحياته في حماية البيئة من خلال حماية الصحة والأمن والنظافة والسكنية العمومية التي منحها اياه القانون، باعتباره ممثل للدولة على صعيد الولاية، ضمان النظافة والصحة العمومية ويتخذ كل الإجراءات الرامية إلى انجاز أشغال تهيئة وتطهير وتنقية مجاري المياه في حدود إقليمه. حسب الأمر 75 -41 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق باستغلال المحلات لبيع المشروبات لاسيما المواد 1-24 و منه التي أعطت للوالي مهمة ضمان النظافة والسكنية العموميتين لممارسة المباشرة للضبطية الإدارية على مستوى الولاية، يمكن أن يتخذ في إطار القوانين والتنظيمات التي تضمن كل الظروف، السلم والاطمئنان والنظافة، وهو ما ذهبت إليه نصوص الضبطية الخاصة باستغلال المحلات لبيع المشروبات ، على إمكانية غلق المحلات السالفة الذكر والمطاعم بقرار من الوالي لمدة لا تتجاوز ستة أشهر في حالة مخالفة القوانين والتنظيمات المتعلقة بهذه المحلات من اجل حماية النظام العام والصحة والأخلاق العامة. والوالي مكلف بالتنسيق مع مختلف مصالح الدولة العاملة على تراب الولاية وتنشيط ومراقبة أعمالها عطاء لصلاحياته التدخل في ميادين الصحة ورقابة النوعية، حماية البيئة، والوالي يعتبر حلقة ربط بين مختلف المصالح وهيئات الضبطية الإدارية المتواجدة على تراب الولاية. كل الإجراءات

والقرارات تتخذها السلطة المختصة بالضبط من أجل المحافظة على النظام العام في المجتمع وتحقيق الأمن العام انطلاقاً من منع الحوادث المهددة سواء كانت من صنع الإنسان أو من الطبيعة كالحرائق وانهيار الأبنية، والمحافظة على الصحة العامة من خلال وقاية الجمهور من الأمراض وانتشار الأوبئة ويمنع ما قد يكون سبباً للمساس بالصحة العامة، وذلك بمراقبة الأغذية والمحافظة على المياه ومنعها من التلوث، ومساعدة المصالح التقنية بتنظيم حملات توعوية ومكافحة الأمراض المتنقلة. وتسهر على الولاية على تنظيم ندوات وملتقيات التي لها صلة بهذا المجال 1 . المادة 87 من قانون الولاية الجديد 12-207. - المادة 87 من نفس القانون 3. المادة 84 الفقرة الرابعة من قانون الولاية الجديد 12-407. - قواعد السلطة على الأفراد لممارسة نشاط معين بغية صياغة النظام وتنظيم المجتمع وقائياً . يقصد بالضبط الإداري مجموعة اختصاصات الولاية من خلال قانون حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة : تظهر أهمية وظيفة الولاية في قانون حماية البيئة رقم 03-10 لاسيما المواد 8-19- و 21 25 قراءة لهذه المواد إذ يمكن للولاية إلى جانب السلطات المحلية الأخرى والسلطة المكلفة بالبيئة، حيث تتلقى أي تبليغ يتقدم به أي شخص طبيعي أو معنوي يتضمن معلومات تتعلق بأحد العناصر التي من شأنها التأثير على الصحة العمومية في كون أن الولاية إذا وصلت إليها معلومات تفيد تعرض احد المكونات البيئية لضرر أو مساس بسلامة البيئة بان أصابه التلوث فيمكن للولاية أن تدق ناقوس الخطر وتتخذ كل التدابير الوقائية اللازمة بهدف حماية البيئة بالقضاء على التلوث أو الحد من أضراره. كما نصت 21 من هذا القانون، يمنح الوالي رخص للمنشآت المصنفة حسب أهميتها وحسب الأخطار أو المضار التي تتجم عن استغلالها، فإذا رأى إلى الولاية بان المنشأة المصنفة نشاطها يلحق أضرار جسيمة بالبيئة، أو أن هذه المنشأة لم تلتزم باتخاذ التدابير الضرورية الجاري العمل بها للتقليل من التأثير على سلامة البيئة، كما يمكن للوالي أن يمتنع عن تسليم هذه الرخص وهذا ما يمثل تدخله بشكل فعلي في حماية البيئة بالامتناع. أما المادة 21 من نفس القانون تقول يجب أن يسبق تسليم الرخصة تقديم دراسة

مدى التأثير وتحقيق عمومي ودراسة تتعلق بالأخطار وانعكاساتها المحتملة للمشروع على البيئة بعد إبداء الرأي إلى جانب الوزارات والبلديات المعنية قبل تسليم الرخص الخاصة بالمؤسسات المنصوص عليها في المادة 19 أعلاه. إن امتنع المستغل عن الامتثال يأمر الوالي بتوقيف هذه المنشأة إلى حين امتثال للشروط المحددة الرامية لحماية البيئة. مع اتخاذ التدابير المؤقتة الضرورية بما فيها التي تضمن دفع مستحقات المستخدمين مهما كان نوعها لضمان حماية البيئة من التلوث (اختصاصات الولاية في ظل قانون التهيئة والتعمير: تعد النصوص القانونية المتعلقة بالتهيئة والتعمير إطار عام تتدخل من خلاله السلطات العمومية في فرض بعض التدابير والشروط المتعلقة بالتهيئة والعمران الهادفة إلى حماية البيئة، حيث يأتي في مقدمة هذه النصوص القانون 90-29 المتعلق بالتهيئة والتعمير المؤرخ في 01 ديسمبر 1990 المتضمن مجموعة الأحكام والقواعد القانونية والإجراءات والشروط التقنية الواجب القيد بها في مجال التهيئة والتعمير، إذ نصت المادة الأولى من هذا القانون على: يهدف القانون إلى تحديد القواعد العامة الرامية إلى تنظيم إنتاج الأراضي القابلة للتعمير وتحويل المبنى في إطار التسيير الاقتصادي للأراضي والموازنة بين وظيفة السكن والفلاحة والصناعة، و أيضا وقاية المحيط والأوساط الطبيعية والمناظر والتراث الثقافي والتاريخي على أساس احترام مبادئ وأهداف السياسة الوطنية للتهيئة العمرانية. يتضح منها أن المشرع قد حدد الأهداف الرامية من خلال احترام القواعد العامة للتهيئة والتعمير مع مراعاة الحفاظ على البيئة. المادة 8 من قانون 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة المادة 19 من نفس القانون 3. المادة 25 من نفس القانون. كما اشترطت المادة 65 الفقرة الثالثة من هذا القانون موافقة الوالي أو إبداء رأي حتى يمكن لرئيس المجلس الشعبي البلدي منح رخصة بناء أو التجزئة في حالة غياب مخطط شغل الأرض. ويتولى الوالي تسليم رخصة التجزئة أو البناء بالنسبة للبناءات المنجزة لحساب الدولة والولاية وهياكلها العمومية، كما يبدي الوالي رأيه للوزير المكلف بالتعمير قبل تسليم هذه الرخص. ويتضمن هذا القانون الشروط والضوابط التي يجب احترامها في ميدان البناء

والتعمير، وشهادة المطابقة ورخص الهدم، ان جميع النصوص المتعلقة بقطاع التهيئة والتعمير تعتبر سند قويا لحماية البيئة التي يتدخل فيها الوالي.

IV - الأدوات المستخدمة من الجماعات المحلية لحماية البيئة

بعد أن تطرقنا إلى حماية البيئة من الجانب الإداري من خلال الصلاحيات المخولة للجماعات المحلية من قانونها أو من خلال القوانين ذات الصلة بها، وعليه سنحاول في المبحث إلى تبيان هذه الوسائل والأدوات التي تستخدمها الجماعات الإقليمية في مجال حماية البيئة من أجل ترسانة القوانين وتجسيدها على أرض الواقع والإجراءات والعقوبات المتعلقة بحماية البيئة

الوسائل القانونية للإدارة المحلية الممكن استعمالها لحماية البيئة

تتمثل هذه الوسائل في لوائح الضبط أو القرارات التنظيمية التي تصدر عن الإدارة في شكل قوانين أو مراسيم وقرارات فردية، وما للإدارة من حق اللجوء إلى استخدام القوة المادية لتجسيد حماية فعالة للبيئة والمحافظة عليها من المخاطر التي تحقق بها، حيث تتخذ هذه الوسائل عدة أشكال نذكرها فيما يلي

-الفرع الأول: الحظر أو المنع غالبا ما يلجأ المشرع إلى إصدار قرارا لزم فيه شخصا أو مجموعة أشخاص بمنع إتيان بعض التصرفات التي يمكن أن تشكل ضرر على البيئة ويكون الحظر مطلقا أو نسبيا.وبالاستعانة بالمادة 33من القانون 03- 10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، يفرض نظام خاص عند الاقتضاء حظر داخل المجال المحمي كل عمل يضر بالتنوع الطبيعي وبصفة عامة حظر كل عمل من شأنه أن يشوه الطابع الجمالي المحمي، وهذا الحظر يخص الصيد، الأنشطة الفلاحية و الغابية والصناعية و المنجمية واستخراج المواد القابلة أو غير القابلة للبيع التحليق في المجال المحمي.

ثانيا: الأمر أو النهي وإرجاع الحال كما كان عليه كإلزام منشآت تستخدم هذه الوسيلة لإصلاح الأضرار التي تلحق بالبيئة بإزالة أسباب التلوث، وهذا الأسلوب تلجأ إليه عندما تريد مخاطبة الناس بالقيام بعمل ايجابي واعتباره ان الإلزام بهذا العمل يعادل حظر القيام بعمل سلبي .

ثالثا: الترخيص أو الإذن المسبق يعد من الوسائل الفنية للتقنية القانونية المستخدمة من طرف الإدارات في مجال حماية البيئة حيث يصدر من الجهة الإدارية المختصة للحصول على موافقة مسبقة لممارسة نشاط معين بعد دراسة تامة للملف التقني مع توافر الشروط القانونية والتأثير على البيئة ومهما كانت الجهة فقد يصدر من الجهة المحلية كاختصاص أصيل ومن يصدر من الجهة المركزية بعد الأخذ برأي استشاري للجهة المحلية المختصة

رابعا: الإبلاغ قد يكون سابق وقد يكون لاحق عن ممارسة نشاط، اذ يسمح القانون للأفراد بالقيام ببعض الأعمال الأقل خطر وتلويتاً للبيئة دون شرط الترخيص شرط الإبلاغ على أي شك أو عمل قبل أو بعد الشروع في الأشغال هذا بالنسبة للمؤسسات غير المصنفة.

خامسا: الترغيب ومنح المزايا يكون عن طريق إعطاء الأولوية في منح مشاريع أو امتيازات مادية أو معنوية أو تقليل وتخفيف الضرائب على من يقوم بمشاريع تحافظ البيئة وحمايتها مثل إعادة استرجاع النفايات و إعادة استعمالها أو وضع مصفاة للتقليل من التلوث... الخ .وتجدر الإشارة إلى ان السلطة زودت بسلطة الجزاء الإداري من اجل حماية البيئة ويأخذ هذا الجزاء عدة صور منها: الاندحار أو التنبيه، تأديب الموظفين المسؤولين مباشرة، إزالة الأضرار وأثار التلوث و الغلق مؤقتا أو نهائيا عن طريق إلغاء الترخيص.

الأدوات القانونية لحماية البيئة من طرف الجماعات المحلية

اعتمد المشرع الجزائري عدة آليات لحماية البيئة لتمكين الجماعات الإقليمية من تأدية دورها في هذا المجال وذلك من خلال: الفرع الأول: التخطيط البيئي المحلي كان مخطط التهيئة والتعمير أولى أدوات التخطيط البيئي غير انه لم تكن كافية نتيجة للسياسات العامة وعدم تحقيق

الأهداف المرجوة منه فأعيد التفكير في نمط جديد وإعداد التخطيط المحلي في مجال حماية البيئة الذي يلم كل الاهتمامات المحلية المتميزة والاهتمامات الجهوية المتجانسة للأقاليم. ولهذا ظهر نوعان من التخطيط المحلي هما : الميثاق البلدي للبيئة المستدامة هذا الميثاق اعتمد ضمن برنامج الإنعاش الاقتصادي 2001-2004 وكان من أهدافه تحديد الأعمال الواجبة على السلطات البلدية لأجل الحفاظ على بيئة ذات نوعية جيدة. واشتمل هذا الميثاق على:

- الإعلان العام للنوايا والالتزام الأخلاقي للمنتخبين الذي يتضمن مجموعة من المبادئ الأخلاقية الواجب على المنتخب التحلي بها، كالوعي بالمسؤولية الجماعية لحماية البيئة، ضرورة المحافظة على الموارد الطبيعية من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإشراك إدارات وجمعيات في الحفاظ على البيئة مع التزام بعدم نقل المشاكل البيئة الحالية للأجيال القادمة، وشمل كذلك الإعلان بتنفيذ برنامج للإعلام والتربية حول حماية والتنمية المستدامة بإشراك المجتمع المدني
- المخطط المحلي للعمل البيئي الذي يعتمد على التنبؤ والتصور في العمل المحلي البيئي الذي يهدف إلى تحسين الوضع البيئي وضمان تنمية مستدامة للبلدية، ثراء التسيير المحلي البيئي من خلال المشاركة والتشاور مع الشركاء الفاعلين والمجتمع المدني، تهيئة المناطق الصناعية ومناطق التوسع السياحي والمناطق المحمية والمواقع الأثرية والثقافية والتاريخية... الخ حيث تقوم البلديات بعمليات جرد وإحصاء جملة من البيانات
- المؤشرات الخاصة بتقييم البيئة: البيئية وتقييمها خلال فترة برنامج الإنعاش الاقتصادي وتخصيص عائدات مالية لكل برنامج مقترح للتدخل على المستوى المحلي .
- التخطيط الجهوي البلدي لحماية البيئة يعتمد هذا التخطيط على خصوصيات موضوع حماية البيئة بالنظر إلى الامتداد الطبيعي لعناصرها وأنظمتها من خلال الأوساط الطبيعية وعلى أساس مواجهة التلوث البيئي الذي يمتد وينتشر إلى حدود إدارية أخرى للجماعات المحلية . ويشير المخطط الأزرق إلى الآثار السلبية للنظام التوزيع الإقليمي للاختصاصات المحلية

لمكافحة التلوث، كما يشير إلى الأنظمة البيئية التي يقف التقطيع والتقسيم الإداري عائق لها، وتم استحداث المخطط الجهوي الذي يشمل العديد من الجماعات المحلية من أجل :
توحيد التدخل لمواجهة انتشار التلوث، إعداد برامج متكاملة في وسط طبيعي معين كبرامج السهوب ومناطق الساحل... الخ .

- الفرع الثالث: الندوة الجهوية لتهيئة الإقليم وتنميته : استحدثها المشرع الجزائري بموجب المادة 51 من القانون المتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة وترك مهامها وتنظيم وسير عملها للتنظيم، يعمل التخطيط الجهوي إلى مراجعة التخطيط المحلي وتفعيل مبدأ التخطيط بين البلديات وتنميته .يقوم هذا الأخير على أساس تصاعدي انطلاقا من:مخطط التهيئة والتعمير البلدي أو المحلي،المخططين الولائي والجهوي لتهيئة الإقليم وتنميته. وبناء على ذلك تتحول الأدوات والوسائل المحلية للتخطيط لتجند في تكريس التصورات المركزية التي تمثل السياسة الوطنية لتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة. وعليه يقتصر دور الجماعات المحلية في إبداء الرأي والتنسيق والتشاور مما يعني تقليص فعلي من صلاحياتها .وبعد ما جاء في الفصل يمكن القول أن الجماعات المحلية تعتبر القاعدة الإقليمية اللامركزية لدولة حيث تتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة وتتمثل هذه الجماعات في هيئتين إداريتين هما البلدية والولاية حيث أن لكل منهما هيئاته وصلاحياته ومهامه التي يقوم بها خاصة في مجال حماية البيئة ولقد وضعت الجماعات المحلية مبادئ وأسس نعتمد عليها لحماية البيئة من بين هذه المبادئ الوقائية التي تحاول اتخاذ كافة التدابير اللازمة للوقاية من أي خطر قد يصيب البيئة من بين هذه المبادئ مبدأ عدم تدهور الموارد الطبيعية ومبدأ المحافظة على التنوع البيولوجي ومبدأ الاستبدال ومبدأ الحيطة ومبدأ المشاركة و الإعلام ومبدأ النشاط الوقائي وتصحيح الأضرار وتهدف كل هذه المبادئ المحافظة على البيئة ومكوناتها من الأخطار التي تهددها باستخدام أحسن التقنيات وبتكلفة مقبولة مع اشتراك وعلم كل الشرائح المجتمعية، أما عن المبادئ الدخيلة أو العلاجية التي تستخدم في حالة وقوع الضرر البيئي الذي يمس أحد عناصر البيئة ويلوثها ومحاولة الرجوع للوضعية

الأصلية ومن بين هذه المبادئ مبدأ الملوث هو الدافع حيث يلزم الملوث إذا تسبب بالتلوث بدفع رسوم على هذا التلوث ومبدأ الاستبدال الذي يمكن تصنيفه ضمن المبادئ الدخيلة، حيث يعمل على استبدال النشاط المضر بالبيئة بنشاط أقل خطورة على البيئة وتهدف هذه المبادئ في مجملها إلى علاج الضرر الذي يلحق البيئة وتعد هذه لمبادئ مكملية للمبادئ الوقائية. دور البلدية دور في حماية البيئة من خلال ما هو ممنوح لها من صلاحيات ومهام والتي تتجسد من خلال القوانين والتنظيمات المختلفة ومن بين هذه القوانين التي جاءت في مجال التهيئة المحلية التي تهدف للمحافظة على الطابع الجمالي والمعماري للتجمعات العمرانية و المخططات التنموية على مستوى البلدية، أما في مجال التعمير والهياكل القاعدية والتجهيز فإنها تتجسد من خلال إنشاء المشاريع إنشاء أنماط متجانسة في التجمعات السكانية، وفي مجال التي لا تضر بالبيئة وحماية التراب العمراني و النظافة وحفظ الصحة والطرق فإنه من أولويات البلدية الحفاظ على رعاية صحة المواطن من أجل السلامة العامة للمواطنين بالتعاون مع المصالح المختلفة وباستخدام آليات وتقنيات تسعى كلها لمحافظة على الصحة العمومية ونظافة المحيط . وللولاية دورها الخاص بها في حماية البيئة وذلك يتجسد من خلال ما هو مخول لها من صلاحيات وعبر هيئاتها فالمجلس الشعبي ألولائي يجوز له أن يشرع في كل نشاط يمكن أن يساهم في لمحافظة على البيئة و مكوناتها وذلك في إطار الصلاحيات المخولة له بموجب القانون، أما عن الوالي فإن له ممارسة صلاحياته في مجال حماية البيئة من خلال حماية الصحة والأمن والنظافة والسكنية العمومية في إطار القانون والأخلاق العامة والنظام وذلك يكون بالتنسيق مع مختلف المصالح . وقد كان للجماعات المحلية دور بارز في مجال حماية البيئة من خلال عدة قوانين من بينها قانون المياه الجديد وقانون التهيئة والتعمير وقانون إزالة وتسيير النفايات حيث تهدف هذه القوانين إلى حماية عنصر من عناصر البيئة وذلك باتخاذ كل التدابير اللازمة للحد من تلوث البيئة ومنع إلحاق الضرر بها بواسطة وسائل وأدوات قانونية و آليات و تقنيات إدارية فعالة لحماية البيئة ، والتي تعتبر لوائح ضبطية وقرارات تنظيمية

التي تصدرها الإدارة في شكل قوانين حيث تلجأ إليها الإدارة لتجسيد حماية بيئية فعالة من المخاطر المختلفة التي تصيبها، من بين هذه الوسائل الحظر والمنع والأمر والنهي والترخيص أو الإذن والإبلاغ والترغيب ومنح المزايا هذه الوسائل تهدف كلها إلى حماية البيئة بطرق قانونية سليمة، أما عن الأدوات الإدارية فهي تتجسد في التخطيط البيئي المحلي والتخطيط الجهوي والندوة الجهوية لتهيئة الإقليم وتنميته، وهذه الأدوات تجند لتكريس التصورات المركزية التي تمثل السياسة الوطنية لتهيئة الإقليم.

الفصل الثالث: الثقافة البيئية

1. ماهية الثقافة البيئية

1-تعريف الثقافة

للثقافة مفهوم واسع وذو جوانب متعددة عرفت عدة تعاريف تتشابه في عدد من أجزائها وتختلف في أخرى ولا يمكن عرض كل هذه التعاريف ، إذ سوف نعرض أهم التعاريف وهي:

يعرفها والاس بأنها : "أساليب السلوك أو أساليب حل المشكلات التي يمكن وصفها بأن استخدام أفراد المجتمع لها أكبر، لما تتميز به عن الأساليب الأخرى من كثرة التوتر وإمكانية المحاكاة (عدون، 2003).

يعرف مالك بن نبي الثقافة: بأنها مجموعة من الصفات الخلقية والقيم الاجتماعية التي تؤثر في الفرد منذ ولادته لتصبح لا شعوريا تلك العلاقة التي تربط سلوكه بأسلوب حياة في الوسط الاجتماعي الذي ولد فيه فهي على هذا الأساس المحيط الذي يشكل فيه الفرد طباعه وشخصيته (عيسى، 2004).

2-تعريف الثقافة البيئية

هو مفهوم يعبر عن اكتساب الفرد للمكونات المعرفية، و الانفعالية والسلوكية من خلال تفاعله المستمر مع بيئته ،و التي تسهم في تشكيل سلوك جيد يجعل الفرد قادرا على التفاعل بصورة سليمة مع بيئته، ويكون قادرا على نقل هذا السلوك للآخرين من حوله (برغي، 2006).

إن تأمين الأسس الطبيعية للحياة الإنسانية من خلال حماية مسؤولية للبيئة متمثلة بالوقاية الاحتياطية ضد الأخطار البيئية على ضوء وجهات النظر الإيكولوجية والاقتصادية والاجتماعية يعتبر اليوم وعلي المستويين الوطني والعالمي إجراء أساسيا لضمان مستقبل آمن من المشاكل البيئية ، وتهدف الثقافة البيئية إلى تطوير الوعي البيئي وخلق المعرفة البيئية الأساسية بغية بلورة سلوك بيئي ايجابي

ودائم ،والذي هو بمثابة الشرط الأساسي كي يستطيع كل شخص أن يؤدي دوره بشكل فعال في حماية البيئة وبالتالي المساهمة في الحفاظ على الصحة العامة، وهنا تكمن أهمية الثقافة البيئية والسعي الدؤوب لتطويرها، بغية نشرها وإنضاجها لتتحول بذلك إلى مجال خاص مهم وقائم بذاته قادر على أن يأخذ دوره في المناهج التدريسية في كافة المراحل المدرسية والجامعية وتهدف تنشئة أجيال بعقول جديدة تعي مفهوم الثقافة البيئية وتعمل على تطبيقها.

الثقافة البيئية تتحقق في كل مراحل وتجهيزات جوهر العملية الثقافية وفي مجال متابعة التعلم الحر وأيضاً في كافة المنظمات والجمعيات التي تسعى لحماية البيئة والطبيعة، ذلك من خلال عمليات تعلم وتعليم منهجية ومنظمة ومبرمجة زمنياً وذلك بهدف بناء جيل ذا كفاءة عالية واستعداد للتعامل بخبرة وبكامل المسؤولية مع قضايا البيئة، من خلال هذه التحديات تكتسب الثقافة البيئية مفهوماً مختلفاً يميزها عن الشكل الإخباري للاهتمام بقضايا البيئة

هي ذلك الكل المركب الذي يشمل المعارف والقيم والاتجاهات البيئية أي كل ما يتعلق بالبيئة غير أن الثقافة البيئية ترتبط بالتربية والتعليم، ولعل أبرز مثال يتحدث عن الثقافة البيئية هو ذلك الذي يربطها بعنصرين هما السلوك البيئي والوعي البيئي (بايود، 2014-2015)

الثقافة البيئية: هي خلق مدركات ايجابية لفهم البيئة ومكوناتها وكيفية التعامل معها من خلال غرس قيم واعية محافظة على مصادر البيئة

التعريف الإجرائي: هي عملية تهدف إلى ترسيخ الفهم المتعلق بالبيئة الى جانب خلق قدرات تجعل الجماهير يدركون مشكلات بيئتهم وينتبهون لها قبل وقوعها . وتعتبر أيضاً منهج تربوي يهدف الى تكوين الوعي البيئي من خلال تزويد الفرد

بالمعارف والقيم التي تنظم سلوكه وتمكنه من التفاعل مع بيئته الاجتماعية والطبيعية والمساهمة في حمايتها.

3- أهمية الثقافة البيئية

إن الثقافة البيئية ترتبط بعنصرين هما السلوك البيئي والوعي البيئي . و هي مفهوم يعبر عن اكتساب الفرد للمكونات المعرفية والانفعالية، والسلوكية من خلال تفاعله المستمر مع بيئته، والتي تسهم في تشكيل سلوك جيد، يجعل الفرد قادرا على التفاعل بصورة سليمة مع بيئته، ويكون قادرا على نقل هذا السلوك للآخرين من حوله . إن تأمين الأسس الطبيعية للحياة الإنسانية من خلال حماية مسؤولية للبيئة متمثلة بالوقاية الاحتياطية ضد الأخطار البيئية على ضوء وجهات النظر الإيكولوجية والاقتصادية والاجتماعية يعتبر اليوم وعلى المستويين الوطني والعالمي إجراء أساسيا لضمان مستقبل آمن من مشاكل الثقافة البيئية إلى تطوير الوعي البيئي وخلق المعرفة البيئية الأساسية بغية بلورة سلوك بيئي إيجابي ودائم، والذي هو بمثابة الشرط الأساسي كي يستطيع كل شخص أن يؤدي دوره بشكل فعال في حماية البيئة وبالتالي المساهمة في الحفاظ على الصحة العامة، وهنا تكمن أهمية الثقافة البيئية والسعي الدؤوب لتطويرها . ويعد الشخص مثقفا بيئيا إذا اتصف بالصفات الآتية:

1-يلم بقضايا البيئة ويتطلب ذلك فهم العلاقات المتبادلة بين الأفراد وبيئتهم .

2-يحافظ على التوازن البيئي .

3-يهتم بالقضايا البيئية.

إن الاهتمام بالبيئة ومكوناتها جزء لا يتجزأ من اهتمام كافة الجهات والهيئات والوزارات وحتى الأفراد، في سبيل الحفاظ على بيئة سليمة ونظيفة بكل ما تحويه من كائنات حية، ولعل الخطوة الأهم هي البدء مع الأطفال، جيل

المستقبل، وتثقيفهم بيئياً من خلال خلق سلوك بيئي وحب للبيئة، وتعليمهم كيفية الحفاظ على جمالها وصحتها وديمومتها وبالتالي الحفاظ على حياتهم المستقبلية .

يمكن القول بأن للثقافة البيئية دوراً في تزويد الفرد بالمعرفة وطرق التفكير وأساليب العمل وأنماط السلوك المختلفة في تعاملهم مع البيئة، فمن خلالها تتحقق نشأة فرد يتمتع بالالتزام البيئي، والذي يحتم عليه اتباع ما هو صواب، وتجنب ما هو خطأ دون وجود رقابة خارجية عن سلوكه، وترسيخ قيم المشاركة في حماية البيئة وصيانتها ، ليصبح السلوك البيئي جزءاً لا يتجزأ من أخلاق الإنسان وثقافته بالإضافة إلى أن الثقافة البيئية تسهم في إعداد الفرد بيئياً وصولاً إلى تنمية الحساسية البيئية التي تنتج عنها مسؤولية بيئية تؤدي إلى الارتقاء بالسلوك الأفراد، وتكوين الأخلاق البيئية التي تحد من السلوكيات السلبية.

II - أهداف وخصائص وأبعاد الثقافة البيئية

1-أهداف الثقافة البيئية

للثقافة البيئية جملة من الأهداف الجوهرية يمكن حصرها في النقاط التالية :

1-إن حماية وحفظ الصحة وحياة الإنسان هي التزام وواجب أخلاقي من المفروض أن يؤخذ بعين الاعتبار .

2-إن الحماية والتطوير المستديم للنظام الطبيعي والنباتي والحيواني وكافة الأنظمة الإيكولوجية في تنوعها وجمالها وماهيتها ما هو إلا مساهمة رئيسية من أجل استقرار المنظر الطبيعي العام وكذلك لحماية التنوع الحيوي الشامل .

3-حماية المصادر الطبيعية كالترية والماء والهواء والمناخ؛ والتي تعتبر كجزء رئيسي من النظام البيئي، وفي الوقت نفسه كأساس للتواجد والمعيشة

- للإنسان والحيوان والنبات، ولمتطلبات الاستثمار المتنوع للمجتمع الإنساني.
- 4- العمل على حفظ وترسيخ وتوعية على التنوع البيئي والحيوي والأماكن الطبيعية.
- 5- استبدال المصادر الأحفورية بالمصادر الطاقوية البديلة.
- 6- إتاحة مجالات واسعة لتكوين المفاهيم وتحديد السلوكيات البيئية المرغوبة
- 7- توظيف مهارات التفكير العليا لمواجهة التحديات البيئية.
- 8- اكساب الفرد المهارات البيئية وتنميتها بالتفكير الناقد والتطبيق العملي للمعلومات.
- 9- الوقاية الاحتياطية من المشاكل البيئية المستقبلية؛ والتي قد يكون من الممكن تداركها .

2-خصائص الثقافة البيئية

لثقافة البيئية جملة من الخصائص والسمات نذكر ما يلي على سبيل المثال لا الحصر :

- تؤكد على فهم العلاقات المتبادلة بين الإنسان وبيئته سواء الطبيعية أو الاجتماعية أو الثقافية
- تؤكد على اكتساب المعرفة والوعي وتنمية أوجه التفكير والتدريب على اتخاذ القرارات لإيجاد حلول وبدائل فيما يتعلق بمشكلات البيئة
- تركز على تنمية السلوك والاتجاهات والقيم الإيجابية، ومهارات حل المشاكل لدى الأفراد للوصول بالبيئة إلى نوعية ملائمة لمعيشة الإنسان.
- تؤكد على الجهود الفردية والجماعية في سبيل صيانة البيئة والمحافظة عليها.

- تتوجه نحو تجنب مشكلات البيئة، والعمل على تحسين هذه البيئة لمنع حدوث مشكلات جديدة.
- تتوجه عادة إلى حل مشكلات محددة للبيئة البشرية عن طريق مساعدة الأفراد على إدراك هذه المشكلات.
- تتميز بطابع الاستقلالية والتطلع إلى المستقبل.

3- أبعاد الثقافة البيئية

تتمثل أبعاد الثقافة البيئية في ما يلي :

البعد الوقائي: وهو العمل على حدوث تلافي المشكلات البيئية، والحد من تأزمها ويتأتى ذلك من خلال السلوكات الرشيدة، والممارسات الإيجابية نحو البيئة، ولا يتوقف ذلك على المستوى الفردي وحسب بل لابد أن يمس أيضا مستوى الجماعة، من خلال النصح، الإرشاد والتوجيه .

البعد العلاجي: محاولة معالجة المشكلات البيئية بغرض التخفيف منها أو إزالتها، ويتم ذلك على المستوى الفردي والجماعي.

كما أن للثقافة البيئية أيضا جملة من الأبعاد نذكر من بينها:

-المحافظة على المساحات الخضراء.

-المحافظة على نظافة الأحياء .

- ترشيد استهلاك الماء.

- التعريف بالنظام البيئي ومكوناته .

-التعريف بالمشكلات البيئية الإقليمية والعالمية.

III. مستويات ومصادر ووسائل الثقافة البيئية

1-مستويات الثقافة البيئية

المستوى الأعلى : حيث يمتلك الفرد فيه مجموعة من المفاهيم البيئية، ويمتلك درجة من الوعي والحساسية تجاه البيئة والأنظمة البيئية.

المستوى الوظيفي : حيث يمتلك الفرد معرفة جيدة حول الطبيعة والتفاعلات بين الأنظمة الطبيعية والأنظمة البشرية، ولديه القدرة على التعامل مع بعض القضايا البيئية.

المستوى العملي : يمتلك الفرد ضمن هذا المستوى قيما معمقة في الموضوعات البيئية، ولديه عادات سليمة وسلوكات مناسبة للتعامل مع البيئة.

2-مصادر الثقافة البيئية

للثقافة البيئية مجموعة من المصادر نذكر منها :

1- المثقفون والأدباء : يعمل المثقفون والأدباء على إيصال رسالة ثقافية وأدبية إلى المجتمع من خلال مؤلفات ومقالات أدبية تبرز أهمية نشر الوعي البيئي، وغرس الثقافة البيئية بين الناس بصفة عامة، وكذلك في إطار الندوات الثقافية الأدبية.

2-رجال التربية :لهم دور فعال في تعليم النشء (التلاميذ والطلاب) على مبادئ قواعد النظافة، وحفظ الصحة، وتكوين جيل مثقف بيئيا، وواع صحيا يواكب الحضارة المعاصرة (في المدارس والمتوسطات، الثانويات والجامعات).

3-الأسرة: تعتبر الأسرة من أهم مؤسسات المجتمع في تهيئة الأفراد للحفاظ على البيئة وحمايتها من كل مكروه، وبناء الاستعداد لديهم للنهوض بها ، ودرء المخاطر عنها، وتمثل قيم النظافة وترشيد الاستهلاك والتعاون وغيرها مما

ينعكس إيجاباً على البيئة .ويجمع أصحاب علم الاجتماع والبيئة على أهمية الثقافة البيئية التي تبدأ من البيت، وخاصة الأم لبناء قاعدة اجتماعية صحيحة وقوية تعتمد عليها الأجيال القادمة لخلق جيل محمل بالوعي البيئي والصحي

4-أئمة المساجد. . يعتبر الإمام مثلاً يحتذى به بين الناس، وله الكلمة المسموعة والمؤثرة، لذا فله الدور الفعال في نشر الثقافة البيئية لمختلف المستويات، والأفراد والجماعات

5-وسائل الإعلام: تسمى السلطة الرابعة التي يصل مداها إلى حد بعيد في المجتمع، وتؤثر بشكل واسع على مسار وحياة وثقافة الشعوب والأمم (البرامج الإذاعية والتلفزيون، التحقيقات والصحف والمجلات...إلخ)، والتي لها الدور الرائد في التوجيه والإرشاد والنهوض بالمستوى البيئي إلى درجات عالية من الوعي والتحسيس.

6-الجمعيات البيئية :تعتبر الجمعيات من بين الوسائط والوسائل المهمة في إنجاح عملية نشر ثقافة بيئية عملية وفعالة بمعنى توعية أفراد المجتمع بضرورة حماية البيئة والمحافظة عليها وترقيتها ذلك لأن هذه الأخيرة (الجمعيات) تعتبر الإطار المدني المناسب لنشر الوعي البيئي، حيث تركز هذه الجمعيات في نشاطها على تحسيس المواطنين وتعريفهم بحقوقهم في بيئة نقية خالية من الأخطار، من خلال العمل على بعث روح المسؤولية لديهم وإحداث تقييم في السلوكات الخاطئة والضارة بالبيئة .ويمكن الاستفادة من الجمعيات ونشاطها الثقافي في نشر الثقافة البيئية والوعي البيئي بين المواطنين، سواء بعقد الندوات والمحاضرات المتخصصة، وإقامة حلقات

دراسية حول البيئة، أو نشر بعض المطبوعات أو الكتيبات التي تحكم الجهود الدراسية للمحافظة على البيئة.

3- وسائل نشر الثقافة البيئية

اتفق علماء السلوكيات والبيئة على ثلاث وسائل إذا اتبعت بصورة متكاملة فإن من الممكن أن تحقق نتائج إيجابية في إحداث تغيير في السلوك الإنساني تجاه البيئة، مع التحذير من أن عملية إحداث تغيير في السلوكيات تتطلب وقتاً طويلاً قد يصل في بعض المجتمعات أو في بعض شرائح داخل المجتمع نفسه إلى أجيال. وهذه الوسائل الثلاث هي: (الهنناتي، 2008)

1- التعليم الشامل: ويبدأ هذا التعليم مع الطفل منذ ولادته ، فالطفل يولد بريئاً تلقائياً التصرف سليم الطوية وفي سنوات تنشئته الأولى يتكون لهذا الطفل ضمير هو في الواقع رافد من ضمير والديه، فمن خلالهما يعرف قاعدة الثواب والعقاب وهكذا يكون ضمير الطفل مرآة لوالديه ، حتى إذا بدأت مراحل النمو في التقدم بالعمر والتعليم والمخالطة الاجتماعية بدأ الضمير في التكون ليصقل ضمير الفرد مع قيم المجتمع وتقاليده وأعرافه الاجتماعية.

من هنا كان تعليم الأم أمراً ضرورياً ، فهي في المرتبة الأولى التي يرى الطفل وبفهم من خلالها ما يدور حوله، فلا شك أن المرأة المتعلمة قادرة أكثر من غيرها على زرع الكثير من سلوكيات حماية البيئة وترشيد استخدام الموارد المختلفة في أفراد أسرتها ويلعب التعليم الرسمي وغير الرسمي دوراً هاماً في إحداث التغييرات السلوكية ، إذا كان متناسقاً مع القيم والمعتقدات الإنسانية العميقة

2- استخدام التشريعات والحوافز: أوضح الفيلسوف البريطاني توماس هوبس في عام 1951 إن الحل الأمثل لتغيير سلوكيات الإنسان هو استخدام التشريعات ، لان الإنسان بطبيعته الأنانية يميل إلى التصرف بما يحقق مصالحه الذاتية من ناحية أخرى يمكن إحداث تغيير في السلوكيات بالحوافز إذا شعر الإنسان أنه لن يتحمل عبئاً إضافياً.

3- مشاركة المجتمع المدني: مشاركة المجتمع المدني ليست ظاهرة جديدة ، تاريخياً انتشرت المشاركة والعمل التعاوني في مجتمعات صغيرة كثيرة (خاصة المجتمعات الريفية الصيادين...) ولكن مشاركة المجتمع المدني تواجه مشكلات مختلفة في كثير من الدول، ولكن الدراسات أثبتت أن مشاركة المجتمع المدني في التخطيط واتخاذ القرار وفي الإدارة مسألة لا يمكن الاستغناء عنها لتحقيق تكامل الأهداف البيئية والاجتماعية والاقتصادية والظروف البيئية، كما أنها تبني وتوثق جسور الثقة بين المجتمع ومتخذي القرار وتعطي الضمان لسرعة وكفاءة التنفيذ والوصول إلى الهدف، ويمكن تحقيق ذلك عن طريق إدراك ونشر وتطبيق ما يسمى بمفهوم السياسة البيئية.

الفصل الرابع: حماية البيئة

I. ماهية حماية البيئة

1- تعريف البيئة

لغة: مشتق من الفعل باء وبؤ ومضارعه يبوء، وتشير معاجم اللغة إلى أن أشهر معانيه هو مكان في أصله اللغوي يرجع إلى الفعل باء ومضارعه يتبؤ بمعنى نزل وأقام، و البيئة هي المنزل والمقام وما يحيط بالفرد ويؤثر فيه (حجاج، 1999).

أول من صاغ كلمة إيكولوجيا (Ecologie) العالم هنري ثورو عام 1858، و لكنه لم يتطرق إلى تحديد معناها و أبعادها. أما العالم الألماني المتخصص في علم الحياة أرنست هيكل فقد وضع كلمة إيكولوجي بدمج كلمتين يونانيتين "المتزل أو المكان الوجود و العلم". و يعرف الباحث ريكاردوس الحبر مؤسس جمعية أصدقاء الطبيعة، البيئة على أنها مجموعة العوامل الطبيعية المحيطة التي تؤثر على الكائن الحي أو التي تحدد نظام حياة مجموعة من الكائنات الحية المتواجدة في مكان و تؤلف وحدة إيكولوجية مترابطة . و يمكن تعريف البيئة بأن المحيط المادي الذي يعيش فيه الإنسان بما يشمل من ماء و هواء، و فضاء و تربة و كائنات حية، و منشآت أقامها لإشباع حاجاته و تعرف أيضا على أنها مجموعة العوامل البيولوجية و الكيميائية و الطبيعية و الجغرافية و المناخية المحيطة بالإنسان و المحيطة بالمساحات التي يقطنها و التي تحدد نشاط الإنسان و اتجاهاته و تؤثر في سلوكه و نظام حياته (الهريش، 1998).

اصطلاحاً: يعرفها مؤتمر تيبيلس في عام 1977 م بأنها: مجموعة النظم الطبيعية والاجتماعية التي يعيش فيها الإنسان والكائنات الأخرى والتي يستمدون منها زادهم ويؤدون فيها نشاطهم (شاكر، 1998).

تعريف البيئة في قانون البيئة الجزائري: لقد عرف المشرع الجزائري البيئة المادة الثالثة من قانون البيئة رقم 03-10 لسنة 2003م المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة حيث عرفها بأنها تتكون من الموارد الطبيعية اللاحيوية و الحيوية كالهواء والجو والماء وباطن الأرض والنبات و الحيوانات بما في ذلك التراث الوراثي و أشكال التفاعل بين هذه الموارد وكذلك الأماكن و المعالم الطبيعية (المنعم، 2008-2009).

2- حماية البيئة: المحافظة على مكونات البيئة والارتقاء بها ومنع تدهورها أو تلوثها أو الإقلال من حدة التلوث وتشمل هذه المكونات، الهواء، البخار، المياه الجوفية، المحميات الطبيعية، المواد الطبيعية، حيث يشارك المجتمع في مشروعات حماية البيئة باعتباره حق وواجب وهي تعكس الكثير من الفوائد الاقتصادية على المجتمع والشركات (أبورية، 2008).

3- عناصر البيئة

تنقسم عناصر البيئة إلى قسمين- (حسين عبد الحميد رشوان، 2002):

المكونات الأولية: وتعتبر المكونات الأولية هي المكونات الأساسية التي لا يمكن الاستغناء عنها وهي:

1- عامل الضوء : يلعب الضوء دورا أساسيا في النظام الحيوي البيئي على السواء إذ يشكل مصدر الطاقة الرئيسي للحياة و يتكون الضوء الذي يأتي من أشعة الشمس من أمواج كهرومغناطيسية

2- عامل الحرارة: إن لكل كائن حي مجالا حراريا معيناً يمكن أن يعيش فيه و يمارس نشاطه بشكل طبيعي فإذا حدث تغيير في المجال الحيوي لكائن ما فإن الكائن الحي ستتغير وبالتالي سيتغير نشاطه الحيوي والبيئة من حدوث

الاختلافات الحرارية ، وغيرها من العوامل أدى بالضرورة إلى تباين في المواطن البيئية وتباين في أنواع الكائنات الحية و توزيعها على الأرض يحفظ ما يعرف باتزان الطبيعة

3- عامل الرطوبة : تعرف الرطوبة بأنها نسبة بخار الماء في حجم معين من الهواء في مكان معين و تختلف درجة الرطوبة حسب الزمان والمكان و هنا تتداخل الرطوبة والحرارة و الضوء حيث أن الضوء يولد الحرارة التي تؤدي إلى تبخر الماء و زيادة درجة رطوبة الجو وتؤثر الرطوبة على النبات و الحيوان معا و تؤثر بشكل مباشر على قدرة الحيوان وعلى تحمل الحرارة و على نشاطه النفسي

4- عامل الغازات: يتكون الغلاف الغازي للكرة الأرضية من نسبة متفاوتة لمكوناته الرئيسية من مجموعة من الغازات و أهم هذه الغازات غاز الأوكسجين و غاز ثاني أكسيد الكربون إذ يؤثران على توزيع الكائنات الحية في مختلف المواطن اليابسة والمائية

5- عامل الرياح : يأتي تأثير الرياح في شدتها و بالتالي يركز هذا التأثير في المناطق الجبلية والمرتفعات و هناك تأثير بيئي على خصوبة النباتات وتوزيعها ففي الرياح الشديدة يحدث توزيع موجه و غير منظم لحبوب اللقاح الأمر الذي يؤدي لخلل في بيئة الإخصاب و بالتالي لخلل في توزيع النباتات

المكونات الثانوية : و تعتبر المكونات الثانوية من المكونات الفرعية التي يمكن الاستغناء عنها و تتمثل هذه المكونات فيما يلي:

- عامل الموقع: يعني الموقع الارتفاع و الانخفاض عن سطح البحر أو البعد عن خط الاستواء ففي الحالة الأولى أي الارتفاع يؤثر الموقع حسب الارتفاع عن سطح البحر على توزيع الكائنات الحية ، وهذا الأمر يلاحظ بوضوح في

تدرج نمو الأشجار العالية من سطح الجبل إلى القمة التي تحتوي على شجيرات صغيرة وذات كثافة قليلة و ذلك نظرا لتداخل تأثير عوامل مشتركة مثل نسبة الأوكسجين وشدة الرياح وشدة الاستضاءة و كذلك يؤدي ذلك إلى تجمع الحيوانات بأنواعها داخل المناطق الكثيفة من الغابات و بالتالي يصبح التأثير واضحا على توزيع الكائنات الحية .

- عامل خصائص التربة : تشمل التربة على الخصائص الكيميائية كدرجة الملوحة، درجة، نسب و جود الغازات بين حبيبات التربة والخصائص الفيزيائية و الحيوية وتتداخل تأثيرات هذه الخصائص جميعا في بعض الصفات العامة للتربة التي على ضوءها تتحدد جودتها أو
- المناخ الكيميائي : يعني نسبة تواجد المواد العضوية وغير العضوية بالإضافة لدرجة الملوحة ودرجة الحموضة و الأيونية في الموطن البيئي سواء كان مائيا أو من اليابسة، مثلا نلاحظ الاختلاف الواضح في النباتات و الحيوانات التي تعيش في المناطق البيئية الفقيرة أو المتوسطة أو الغنية بالمواد الغذائية فضلا عن الاختلاف الناجم عن درجة الحموضة والملوحة، و كذلك ينطبق الحال على المقارنة بين المواطن البيئية حيث تكثر النباتات و المنتجات في المياه الغنية بالمغذيات.
- المناخ المائي : تتضح أهمية الماء من خلال الآية الكريمة " وجعانا من الماء كل شيء حيا " إلا أن تأثير الماء على توزيع الكائنات الحية يعتمد على حالة وجود الماء أكثر من الاعتماد على وجوده نفسه، فيجب أن يوجد الماء بحالة قابلة للاستعمال من قبل الحيوانات و لامتناس من قبل النباتات كأن يكون متجمدا أو يكون شديد الدرجة بالنسبة للمواطن البيئية اليابسة.

II. وسائل ومبادئ ومجالات حماية البيئة

1- وسائل حماية البيئة:

تتطلب عملية حماية البيئة مجهودات وطنية و مجهودات دولية فالمجهودات المحلية هي جزء لا يتجزء من المجهودات الدولية لحماية البيئة. فالأمم المتحدة و الدول و مؤسسات المجتمع المدني المهتمة بالبيئة (مطالبة اليوم بوضع السياسات التي تساهم في الحد من التلوث بمختلف أنواعه و ذلك عن طريق ما يلي:

- ضرورة نشر الثقافة المحافظة على البيئة البشرية و الطبيعية بحيث تعي البشرية خطورة التلوث البيئي على الإنسان والأرض...
- ضرورة احترام القوانين و السنن التي سنّها الله في الكون، لأن محاولة محوها أو تحريفها يسيء بالبيئة و الإنسان.
- ضرورة الاحتراز و اتخاذ جميع التدابير للوقوف أمام المشاريع و الفعاليات التي تساهم في إنتاج التلوث.
- ضرورة إصدار قوانين دولية ملزمة لجميع الدول لحماية البيئة، و معاقبة كل من يقوم بتخريبها.
- ضرورة إيجاد توصيلات لنقل المياه الملوثة من أماكن تواجدها إلى المنخفضات، فتأسيس الأنابيب لهذا الغرض، لا يقل أهمية عن تأسيس أنابيب النفط.
- الإكثار من حملات التشجير التي لا تحتاج إلى سقي، لتكون مضادات طبيعية للهواء المشبع بالتلوث البيئي.
- تشجيع الحملات المدنية في المدن من أجل النظافة و تنظيف الشوارع و الأحياء.

- منع تصريف المياه الحارة الناتجة عن المفاعلات النووية أو مراكز التحلية أو توليد الطاقة إلى الآبار و البحار.
- ضرورة اعتماد إجراءات مادية و معنوية وإنسانية لحماية البيئة و محاربة التلوث مثل الجباية البيئية.
- إن تسعى مؤسسات حماية البيئة إلى الحد من نسبة التلوث البيئي إلى القدر الطبيعي الذي لا يضر بصحة الإنسان، و ذلك بضبط مصادر التلوث، مثل إنشاء أجهزة لتنقية الهواء من الغازات و الجسيمات خصوصا في الأماكن العامة كالمستشفيات و المدارس و الدوائر الرسمية.
- العمل على تطوير تقنية السيارات حتى لا تتسبب في تلوث الهواء و استخدام بدائل أقل تلوثا من البنزين المستعمل في السيارات، و استخدام المصادر الجديدة للطاقة كالمصادر التي تعتمد على الهيدروجين أو على الطاقة الشمسية...إعداد دراسات خاصة حول البيئة و إنشاء مختبرات علمية لهذا الغرض.و بالتالي حاولت الدول اتخاذ مجموعة من الإجراءات والأدوات السياسية لحماية البيئة منها على سبيل المثال و لا الحصر

أ-الوسائل القانونية:

تعتبر أهم و أكثر الوسائل حماية للبيئة و انتشارا و قبولا في غالبية دول العالم، هذه الوسائل تحد من التلوث الناتج عن أنشطة الإنسان في مختلف أنواع التلوث ، باعتبار أن القانون يكفل حماية متميزة للبيئة. وتتمثل هذه الوسائل فيما يلي:

-الحضر والنهي.

-الإلزام.

-الترخيص المسبق.

-الإبلاغ.

- ب- الوسائل الإدارية الوقائية لحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة: تعتبر الآليات الإدارية الوقائية لحماية البيئة مجموعة من الإجراءات والقيود التي تفرضها الإدارة على الأشخاص من أجل المحافظة على البيئة ومن بين هذه الإجراءات:
- نظام الترخيص : نظام الترخيص هو الوسيلة المعتمدة لتمكين الإدارة من مراقبة النشاطات الخطرة والتحكم في مستعملي هذه النشاطات، كما أنه أكثر الأساليب استعمالاً في نطاق الضبط البيئي. وتوجد العديد من الصور التي يطبق من خلالها نظام الترخيص في قانون حماية البيئة، نذكر منها:
 - رخصة البناء
 - رخصة استغلال المنشآت المصنفة: جميع المؤسسات الواردة في جدول تصنيف مختلف المؤسسات الصناعية المضرّة والمزعجة والخطرة على الصحة العامة
 - التراخيص المتعلقة بإدارة وتسيير النفايات
 - تراخيص نقل النفايات الخاصة الخطرة: يقصد بالنفايات الخاصة الخطرة كل النفايات الخاصة التي بفعل مكوناتها خاصة المواد السامة التي يحتويها يحتمل أن تضر بالصحة العمومية وبالبيئة أما نقل المواد الخاصة الخطرة فيقصد به شحن هذه النفايات ونقله.
 - تراخيص تصريف النفايات (المصبّات) الصناعية السائلة: يقصد بتصريف النفايات الصناعية السائلة كل تدفق وسيل وتجمع مباشر أو غير مباشر لوسائل ينجم عن نشاط صناعي
 - نظام الإلزام والحظر: كثيراً ما يلجأ القانون في مجال حماية البيئة إلى أسلوب الحظر كونه يسعى إلى الحد من التصرفات التي قد تهدد سلامة البيئة.

-دراسة مدى التأثير

2-مبادئ حماية البيئة:وتتلخص هذه المبادئ في (خنتاش، 2011) :

- مبدأ المحافظة على التنوع البيولوجي: و مؤداه حضر كل نشاط يلحق أضرار بالتنوع البيولوجي ، و يعد هذا المبدأ امتداد لما أقرته اتفاقية التنوع الحيوي و البيولوجي ، و المقصود بالتنوع البيولوجي أو الحيوي أوسع من أن يكون الاختلاف في أنواع الحيوانات مثل الثدييات و الطيور ... لأن ذلك حوته اتفاقية واشنطن والمنعقدة لسنوات خلت ، و إنما أصبح يعني التنوع لدى الكائن الحي ذاته لكن من وجهة النظر المجهرية ، فهو يتعلق بتحديد التنوع و الاختلاف بين الجينات داخل النوع الواحد
- مبدأ عدم تدهور المبادئ الطبيعية:الذي بمقتضاه يتجنب إلحاق الضرر بالموارد الطبيعية ، كالماء و الهواء و الأرض و باطن الأرض، و التي تعتبر في كل الحالات جزء لا يتجزأ من مسار التنمية ، و ألا تؤخذ بصفة منعزلة في تحقيق تنمية مستدامة.
- مبدأ الاستبدال : و المراد بهذا المبدأ استبدال عمل مضر بالبيئة بآخر يكون أقل خطرا عليها ، و يختار هذا النشاط الأخير حتى و لو كانت تكلفته مرتفعة، ما دامت مناسبة للقيم البيئية موضوع الحماية.
- مبدأ الإدماج :أي دمج الترتيبات المتعلقة بحماية البيئة و التنمية المستدامة عند إعداد المخططات و البرامج القطاعية و تطبيقها.
- مبدأ النشاط الوقائي وتصحيح الأضرار البيئية بالأولوية عند المصدر. و يكون ذلك باستعمال أحسن التقنيات المتوفرة و بتكلفة اقتصادية مقبولة ، و يلزم كل شخص يمكن أن يلحق نشاطه ضررا كبيرا بالبيئة هذا مع مراعاة مصالح الغير قبل التصرف.

- مبدأ الحيطة:و الذي يجب بمقتضاه أن لا يكون عدم توفر التقنيات - نظرا للمعارف العلمية و التقنية الحالية - سببا في تأخير اتخاذ التدابير الفعلية و المتناسبة للوقاية من خطر الأضرار الجسيمة المصرة بالبيئة ، و يكون ذلك بتكلفة اقتصادية مقبولة
- مبدأ الملوث الدافع : و يراد بذلك تحمل كل شخص يتسبب نشاطه أو يمكن أن يتسبب في إلحاق الضرر بالبيئة نفقات كل التدابير الوقائية و التقليل منها و إعادة الأماكن و بيئتها الأصلية إلى حالتها الأصلية.
- مبدأ الإعلام والمشاركة :و لكل شخص وفق هذا المبدأ الحق في أن يكون على علم بحالة البيئة ، و المشاركة في الإجراءات المسبقة عند اتخاذ القرارات التي قد تضر بالبيئة.

3- مجالات حماية البيئة

أ - مجال حماية البيئة العمرانية والإطار المعيشي:

- منع كل إشهار على العقارات المصنفة ضمن الآثار التاريخية
- منع كل إشهار على الآثار الطبيعية والمواقع المصنفة، في المساحات المحمية وفي مباني الإدارات العمومية وعلى الأشجار.

ب - مجال حماية التنوع البيولوجي:

- نظرا لأهمية التنوع البيولوجي وضرورته لاستمرار الحياة والمحافظة على التوازن البيئي نجد أن المشرع الجزائري نص في المادة 21 من قانون يمنع ما يأتي:
- إتلاف البيض والأعشاش أو سلبها، وتشويه الحيوانات من هذه الفصائل أو إبادة أومسكها أو تحنيطها، وكذا نقلها أو استعمالها أو عرضها للبيع وبيعها أو شرائها حية كانت أم ميتة.

- إتلاف النباتات من هذه الفصائل أو قطعها أو تشويهها أو استئصالها أو قطفها أو أخذها وكذا استثماره في بأي شكل، تأخذ هذه الفصائل أثناء دورتها البيولوجية، أو نقله أو استعمالها أو عرضه للبيع، أو شرائه، وكذا حيازة عينات مأخوذة من الوسط الطبيعي.

- تخريب الوسط الخاص بهذه الفصائل الحيوانية أو النباتية أو تعكيره أو تدهوره في مجال حماية المياه والأوساط المائية تفريغ المياه القذرة، مهما تكن طبيعتها، أو صبها في الآبار والحفر وأروقة التقاء المياه والينابيع وأماكن الشرب العمومية والوديان الجافة والقنوات.

- وضع أو طمر المواد غير الصحية التي من شأنها أن تلوث المياه الجوفية من خلال التسريبات الطبيعية أو من خلال إعادة التدوير الصناعي

الجانب الميداني:

الدراسة الميدانية

الفصل الخامس: منهجية البحث

والتعريف بميدان الدراسة

1- منهج بحثي في . المنهج في

1/ منهج بحثي:

نظرا لطبيعة الموضوع والمتمثل في آليات الإدارة المحلية في نشر الثقافة البيئية وحماية البيئة - دراسة ميدانية في ولاية المسيلة - رأيت من الضروري استخدام المنهج الوصفي .
أولا: المنهج الوصفي: والذي يعرف على أنه : " طريقة لوصف الظاهرة المدروسة وتصويرها كميًا عن طريق جمع معلومات عن المشكلة وتصنيفها وتحليلها وإخضاعها للدراسة الدقيقة (عوايدي، دون تاريخ)

ومنه فإن المنهج الوصفي يتعلق بمحاولة الوصول إلى المعرفة الدقيقة والتفصيلية لعناصر المشكلة أو ظاهرة قائمة للوصول إلى فهم أفضل وأدق، ووضع السياسات والإجراءات المستقبلية الخاصة بها، وعادة ما يلجأ الباحث إلى هذا المنهج عند معرفته المسبقة بجوانب وأبعاد الظاهرة موضوع الدراسة، ويهدف هذا المنهج إلى توفير البيانات والحقائق عن المشكلة موضوع البحث وتفسيرها والوقوف على دلالاتها.
 وعليه فإن المنهج الوصفي مناسب لموضوع البحث قصد التعمق أكثر في معرفة آليات الإدارة المحلية في نشر الثقافة البيئية وحماية البيئة على ضوء تحليل النتائج ، وخطواته تتمثل فيما يلي (رابح، 1984):

- تحديد مشكلة البحث تحديدا دقيقا وصياغتها بدقة.
- وضع الفروض كحلل مبدئية لتفسير المشكلة موضوع الدراسة.
- وضع المسلمات التي يبني عليها الباحث دراسته.
- اختيار العينة مع توضيح حجمها وطريقة اختيارها.
- جمع البيانات بالاعتماد على أدوات جمع البيانات كالمقابلة والملاحظة والاستبيان.
- التحقق من صدق البيانات المجمعة ووصف وتحليل النتائج وتفسيرها لاستخلاص التعميمات والاستنتاجات.
- كتابة النتائج بأسلوب واضح ومنظم مدعم بالآراء والحجج القوية.

2-مصادر جمع المادة العلمية النظرية والميدانية.

أ-مصادر جمع المادة العلمية النظرية:لقد اعتمدت في بحثي حول آليات الإدارة المحلية في نشر الثقافة البيئية وحماية البيئة على المصادر التالية:المصادر، المراجع، المذكرات والرسائل والأطروحات ، المجلات، القرارات واللوائح، القواميس والمعاجم، المحاضرات، الملتقيات.

ب-مصادر جمع المادة العلمية الميدانية: لقد تم جمع المادة العلمية الميدانية في موضوع بحثنا من الميدان، عن طريق أدوات البحث: المقابلة، السجلات والتقارير، الملاحظة، الوثائق الإحصاءات والتقارير الرسمية.

3/أدوات البحث

أ- الملاحظة:

وهي وسيلة هامة من وسائل جمع البيانات إذ تعرف بأنها " إحدى أدوات جمع البيانات وتستخدم في البحوث الميدانية لجمع البيانات ، التي لا يمكن الحصول عليها عن طريق الدراسة النظرية أو المكتبية ، كما تستخدم في البيانات التي لا يمكن جمعها عن طريق الاستمارة أو المقابلة أو السجلات الإدارية أو الإحصاءات الرسمية والتقارير أو التجربة (رشيد، 2002) .

و تتميز عن غيرها من الأدوات أنها تفيد في جمع البيانات التي تتصل بسلوك الفرد الفعلي في جميع المواقف الواقعية ، بحيث يمكن ملاحظتها دون عناء ، وقد اعتمدنا في دراستنا على الملاحظة بدون مشاركة والتي يعرفها "موري أنجلس": "حالة لا يشارك فيها الملاحظ أو الملاحظة في حياة الأشخاص الموجودين تحت الدراسة (أنجلس، 2004) "، لأنها سمحت لنا بمشاهدة الوسائل والآليات التي وضعتها الإدارة المحلية في نشر الثقافة البيئية وحماية البيئة وما هي الإجراءات التي تقوم بها البلدية والولاية من أجل الحفاظ على الطرقات والمساحات الخضراء وقنوات المياه وقنوات الصرف الصحي وكذا الثروة الغابية .

ب-المقابلة:

ويقصد بالمقابلة أنها "حوار مواجهي هادف بين شخصين أو أكثر حول موضوع معين وفي مكان معين (الرشيدي، 2000)" وهي من أهم الأدوات المنهجية المستعملة لجمع البيانات ، وأكثرها استخداما نظرا لما تقدمه من فائدة في الحصول على البيانات المتعلقة بالإستراتيجية المتبناة من قبل الإدارة المحلية في نشر الثقافة البيئية وحماية البيئة. و قد تم اختبار المقابلة لما تتميز به من خصائص و التي منها أن المقابلة تختلف عن أساليب البحث الأخرى لأنها تحقق أكثر مردود وأدق التفاصيل و تتيح الفرصة للباحث من طرح الأسئلة و تعديلها و شرح بعض المصطلحات المبهمة و المفاهيم الغامضة ذلك لأنها تتميز بالمرونة، وتعد المقابلة مكملة لأساليب البحث الأخرى كالملاحظة لأن المقابلة تزود الباحث بمعلومات إضافية والتي تكون دعما لما حصل عليه من معلومات سابقة،و لتكون المقابلة ناجحة لابد من أن يكون التفاعل المستمر والتأثير المتبادل بين الباحث و الذي تجرى معه المقابلة، وذلك يكون بالتخطيط الجيد لها بعناية لتحقيق أهداف محددة (فاطمة، 2009).

4/ الوثائق والسجلات :

وتعتبر كسند مهم ومكمل للأدوات المستخدمة في البحث بغرض جمع البيانات، وقد تم الاستفادة منها في الحصول على بعض الإحصائيات و المعلومات من بلدية المعاصيد وبلدية المسيلة والمتعلقة بالمراسيم والسجلات الخاصة بعدد عمال النظافة وكذا عدد مرات حملات التنظيف وكل ما يتعلق بحماية البيئة ونشر الثقافة البيئية.

II - التعريف بميدان الدراسة

وينقسم مجال دراستنا إلى ثلاثة أقسام هي:

1/لمحة تاريخية عن ولاية المسيلة : أجريت دراستنا هذه في ولاية المسيلة و يمكن أولا تقديم لمحة تاريخية عن نشأة الولاية وتطوره (بسطيف، 2000):

مرت مدينة المسيلة بعدة حقبات تاريخية ، حيث تركت كل حقبة بصماتها على المدينة ونذكر منها باختصار ما يلي :

-**الحقبة الرومانية :** حيث أنشئت النواة الأولى بالقرب من منطقة "بشيلقة" التي تبعد حوالي 3 كلم عن مقر البلدية ، لكن المدينة لم تعرف معمارا لكونها ذات طابع فلاحي نظرا لخصوبة أراضيها بسبب إقامة الرومان سدا ونظاما لتوزيع المياه .

-**الفترة الفاطمية :** أعاد الفاطميون إبان حكمهم بناء المدينة سنة 935 م على بعد 3 كلم من "الجستيانا" ، بعدما دمرت سنة 740 هـ .

-**الفترة الحمادية :** عندما استطاع "جعفر بن حماد" إحكام سيطرته على العاصمة الحمادية سنة 1015م قام بإنشاء النواة الأولى للمدينة الحالية ، و تعرف المنطقة اليوم بحي "الجعافرة" نسبة إليه ، ثم توسع هذا الحي في الضفة الغربية ، فظهرت منطقة "رأس الحارة" ومنطقة "خربة التليس" ومنطقة "الشناوة" ، وكان يتوسط هذه المناطق مركز تجاري يدعى "الشماس" ، وقد تميز النسيج العمراني بالبساطة واحترام الملكيات والواجهات الصماء التي تتماشى مع القيم ، كما عرف المجال الحضري أيضا نشأة ما يسمى بالحارة وهي عبارة عن فناء فارغ تحيط به سكنات .

-**الفترة المرابطية :** وعرفت مدينة المسيلة توسعا عمرانيا كبيرا في هذه الفترة ، إذ أصبحت مركز عبور تجاري إلى أن دمرت من طرف الهلاليين سنة 1350 م .

-**فترات ما قبل الأتراك :** امتدت بين 1350م و1500م وعرفت بقدم "سيدي محمد بن عبد الله المغربي" من مدينة وجدة المغربية متجها للبقاع المقدسة غير أنه استقر بالمدينة ، وشرع في إعادة بنائها وسميت بذلك "بسيدي بو جملين" .

-**فترة الأتراك :** دخلها العثمانيون سنة 1500م ، خلال هذه الحقبة أقيم حي "الكراغلة" ، والذي يعتبر امتدادا لكل من حي "الشناوة" و "رأس الحارة" و "الجعافرة" .

-**مرحلة الاستعمار :** دخل الاستعمار الفرنسي المدينة سنة 1830م وتميزت هذه المرحلة الممتدة بين 1840م و1940م بظهور بعض المنشآت نذكر منها ثكنة عسكرية على الضفة الغربية "لواد القصب" وحي "الظهر" الاستعماري ، مقر إقامة الحاكم والكتيبة ، قسم الشرطة، البريد ، والمحاكم .

كما أنشئ حي "العرقوب" الذي أقام به اليهود وبعض المعمرين وحي "الكوشة" المخصص للتجارة و مقر إقامة بعض الأعيان ، وعرفت المدينة نشأة السكنات الجماعية، و تميزت بظهور العمران الأوروبي حيث الواجهات المفتوحة واستقامة الطرقات ، ونظرا لخصوبة الأراضي التي تتميز بها المنطقة فقد أقيم مشروع "سد القصب" .

-**فترة الاستقلال** : عرفت المدينة تغيرات جوهرية ، حيث في الفترة الأولى من 1969م إلى 1974م تم إنشاء حي 300 مسكن وحي 500 مسكن على اثر الزلزال الذي ضرب المدينة سنة 1962م ، وهذا لإسكان المتضررين من سكان حي "الكراغلة" و"الشناوة" ، و"رأس الحارة" و"خربة التليس" ، ثم أنشئت التجزئة التي صممها المهندس "رولان"، كما ظهرت بنايات فوضوية في الجهة الشرقية المعروفة حاليا بحي "لاروكاد" أما بالنسبة للفترة الثانية من 1974م إلى 1987م ، فأهم ما ميز هذه الفترة هو ترقية ولاية المسيلة من مقر دائرة إلى ولاية ، كما استفادت الولاية من عدة هياكل إدارية و خدماتية وصناعية ، إذ أنشئت المنطقة الصناعية والمنطقة السكنية الحضرية الأولى والثانية وظهرت عدة تجزئات ترابية نذكر منها حي 270 مسكن وحي 7000 مسكن وحي 166 مسكن .

2/ لمحة جغرافية عن ولاية المسيلة (بالمسيلة، بدون تاريخ):

يعتبر إقليم الولاية محوريا و منطقة عبور بين السلسلتين الجبليتين الأطلس التلي والصحراوي حيث أن التشكيلة الجغرافية لإقليم الولاية هي كالتالي:

- المناطق الجبلية على جهتي شط الحضنة.
- منطقة الوسط المتكونة أساسا من الهضاب و الهضاب العليا
- منطقة السبخة الممتلئة بشط الحضنة في الوسط الشرقي و الزحرز الشرقي في منطقة الغرب الوسطى.
- منطقة الكتبان الرم .

أهم الأودية الدائمة السريان هي : وادي القصب ، وادي لقمان ، وادي اللحم ، وادي سوبلة ، وادي مسيف ، وادي امجدل، وادي الشعير، وادي بوسعادة

وترتفع المسيلة على مستوى سطح البحر بحوالي 400م، حيث تقوم سلسلة جبال ونوغة وبوطالب وبلزمة في شكل قوس تحف حوض الحضنة من الناحية الشمالية والشمالية الشرقية، جبال ونوغة مثلا يصل ارتفاعها إلى 1400م، أما جبال بوطالب فتعلوا إلى 1800م، كما تقوم مرتفعات متيللي من الناحية الشرقية ومرتفعات الأوراس الضاربة إلى الشمال الشرقي، كما تأتي مرتفعات أولاد نايل في الجهة الجنوبية لحوض الحضنة . - وتشكل هذه الجبال حصارا طبيعيا حول المنطقة، إلا أن الجهة الغربية نجدها مجالا للسهول والهضاب، فهي تشكل ممرا فسيحا لتأثيرات الهضاب العليا الغربية للمسيلة.

المياه بمنطقة الحضنة: تتنوع بين مياه جوفية غير صالحة للشرب لأنها مليئة بالملح و هناك مياه جوفية أخرى عميقة الأغوار من غير الممكن الوصول إليها مثل تلك المتواجدة بالحضنة و في سهل عين الريش ومياه سطحية تسير نظام الأمطار المتساقطة بشكل غير منتظم ، فمجل الوديان لا تتوفر على مياه جارية بشكل دائم، إلا ما تعلق بوديان ثلاثة و هي: واد القصب شمالا، وادي بريكة شرقا، وادي مسيف جنوبا، والجزء الأكبر من الولاية يعتبر حوضا كبيرا يتلقى مياه مختلف الأودية التي تصب جميعها في شط الحضنة. المناخ: لا تتأثر منطقة المسيلة بالرطوبة نظرا للحواجز الجبلية للناحية الشمالية والشمالية الشرقية فللمنطقة تأثيرات من السهوب الغربية والصحراء نظرا لانفتاحهما، وعليه فمناخ ولاية المسيلة قاري .وما ذكرناه سابقا : 225 ملم في العام. من عوامل طبيعية تساهم سلبا في تساقط كمية الأمطار بكميات قليلة بنسبة وبخصوص درجة الحرارة الدنيا 6.0: - إلى 20.6 درجة في فصل الشتاء، أما درجة الحرارة القصوى: 33 ، إلى 90.37 درجة في شهري جويلية وأوت .أما الرياح تكون شديدة البرودة في الشتاء لافحة صيفا (المسيلة، 2012)

تحتل ولاية المسيلة التي اخترنا مجموعة من قراها مجال دراستنا ، موقعا متميزا في الجزء الأوسط من شمال الجزائر و هي جزء من منطقة الهضاب العليا التي تمتد على مساحة 18175 كلم مربع وتبلغ مساحة المسيلة 332 كلم مربع ، أما عدد سكانها فيبلغ ما يقارب 1035922 نسمة بكثافة سكانية تقارب 57 نسمة في كيلومتر المربع .

وقد أصبحت المسيلة ولاية وفقا للتقسيم الإداري لسنة 1974 ، وتتكون الولاية من 47 بلدية مسيرة من قبل منتخبين محليين وقد اخترنا في دراستنا هذه ست قرى من هذه البلديات بشكل قصدي أما الدوائر فتضم واحدة إلى أربع بلديات لتشكيل محافظات إدارية وهي 15 دائرة ، وتحد ولاية المسيلة الولايات التالية :

- يحدها من الشمال : ولاية برج بو عرييج .
- يحدها من الشمال الشرقي : ولاية سطيف .
- يحدها من الشرق : ولاية باتنة .
- يحدها من الغرب : ولاية المدية وولاية البويرة .
- يحدها من الجنوب الشرقي : ولاية بسكرة .
- يحدها من الجنوب الغربي : ولاية الجلفة .

مساحتها: 18075 كلم² ويقدر إجمالي سكانها بـ 1.5 مليون نسمة سنة 2017
الكثافة السكانية: 57.31 نسمة /كلم².

المواقع السياحية لولاية المسيلة : تحتوي الولاية على عدة مناطق سياحية:

- مدينة بوسعادة السياحية تحتوي على معالم سياحية كبيرة وحسب الإحصائيات الرسمية يأتي لمدينة بوسعادة ما لا يقل عن 10000 سائح .
- قلعة بنى حماد تأسست عام 1007 م وهي تقع ببلدية المعاضيد 24 كلم شمال شرق الولاية وهي مصنفة من طرف منظمة اليونسكو كما وجد في بوسعادة نحت قديمة تعود إلى العصر الحجري .

- مدينة برهوم تبعد عن الولاية بحوالي: 50 كلم شرقا.

- مدينة عين اغراب (جبل امساعد) وتبعد حوالي 100 كلم جنوبا .

- مدينة عين الملح وتبعد عن الولاية حوالي 120 كلم جنوبا.

الفلاحة : تعتبر الولاية فلاحية بالدرجة الأولى ويعتبر إقليم المعذر ببوسعادة أكبر منطقة

فلاحية بولاية المسيلة و القطر الجزائري ككل حيث انه شهد دعما كبيرا ايام الثورة الزراعية ومن أهم محاصيل هذا الإقليم الجوز واللفت و البطاطا و من الفواكه المشمش و الرمان

والعنب. ويعتبر القمح و الشعير من أهم محاصيل ولاية المسيلة الزراعية بالإضافة إلى أصناف كثيرة من الفواكه كالشمش بمنطقة بوخميسة، وكذا تمتاز بمناطقها الرعوية حيث تشتهر بتربيتها للأغنام كما تشتهر ببلدية مسيف الغنية بالمنتجات الزراعية المتنوعة والتي تعتبر الرائدة في هذا الميدان حيث توجد بها أكبر مزرعة لشركة كوسيدار التي تتخصص في انتاج القطن الخضر والفواكه وتبعد عن مقر الولاية بنحو 110 كلم .

2- لمحة جغرافية عن بلدية المعاضيد

الموقع الجغرافي

تقع بلدية المعاضيد شمال ولاية المسيلة، يحدها كل من:

- شمالا :ولاية برج بوعريريج
- جنوبا: المطارفة وسلمان
- شرقا: اولاد عدي لقبالة وبرهوم
- غربا :المسيلة.

تضم بلدية المعاضيد أربعة تجمعات سكنية كبيرة هي:

- بشارة: وهي عاصمة البلدية وبها مايقارب 9آلاف نسمة
- الزيتون: غرب البلدية ويقطنها ما يضاهي 9 آلاف نسمة
- جعونة :وتضم حوالي 5آلاف ساكن
- الغيل (أولاد شعيب): ويسكنها حوالي 4آلاف نسمة.

تحتوي بلدية المعاضيد على عدة منشآت هامة منها:

المنشآت التربوية:

- مدرسة ابتدائية موزعة على التجمعات السكانية.
- 4 متوسطات منها 2 في مقر البلدية.
- ثانويتان واحدة ببشارة والأخرى بالزيتون.

- المنشآت الصحية: عيادة متعددة الخدمات ببشارة.
- المنشآت السياحية والثقافة : تحتوي البلدية مركز ثقافي مكتبة البلدية.

3/ مجال الدراسة

أ- المجال الزمني للدراسة

تم القيام بالدراسة الميدانية ابتداء من 5 ماي 2019 واستمرت إلى غاية 18 جوان 2019 أين تم الاتصال ببلديتي المعاضيد وبلدية المسيلة وكذا مقر الولاية ودامت الدراسة ما يقارب شهر ونصف أين تم مقابلة المسؤولين في البلديتين وكذا مقر الولاية أين تم جمع المعلومات وأخذ الإحصائيات وإجراء المقابلة مع رؤساء المصالح

ب- المجال الجغرافي للدراسة

لقد تم اختيار بلديتي المعاضد وبلدية المسيلة لعدة أسباب :

- الرغبة في حصر الدراسة والتحكم فيها باختيار البلدين من ولاية المسيلة
- كثرة عدد بلديات المسيلة البالغ عددهم 47 بلدية من ثم صعوبة تغطية جميع البلديات وكذا ضيق الوقت المخصص للبحث.
- قرب مكان السكن من البلدية ومن ثم الملاحظة الجيدة للبلديتين.
- حساسية الوقت (الحراك) الذي عرقل الدراسة وقد تم الاكتفاء بهاتين البلديتين.

ج- المجال البشري للدراسة

حرصا على الحصول على المعلومة تم القيام بعدة مقابلات مع رؤساء المصالح وكذا الفرق صيانة الطرقات وكذا الفرق الخاصة بمكافحة الحيوانات الضالة وكذا حراس المناطق الأثرية ومسؤولي أعوان حماية الغابات لكلا البلديتين.

الفصل السادس: عرض ، تحليل

وتفسير ونتائج البيانات الميدانية

1 - عرض ، تحليل وتفسير بيانات البلديتين.

1-بلدية المسيلة : بعد إجراء المقابلة مع مسؤولي البلدية ورؤساء المصالح

والقيام بالملاحظات في البلدية تم الحصول على النتائج التالية:

نوع المهام المقدمة لنشر الثقافة و حماية البيئة	الإجابة
وجود مصلحة خاصة بالبيئة	وجود مصلحة
عدد عمال النظافة	150 عامل
عدد الدوريات التي يقوم بها عمال النظافة في الأسبوع	يوميا صباحا ومساء
القيام بسقي الأشجار العمومية	يوميا عبر ساحات وشوارع المدينة
عدد مرات السقي في الشهر	كل ثلاثة أيام
القيام بحملات التشجير	كلما سمحت الفرصة بذلك
السعي لتوفير المياه للأراضي الزراعية	لاتسعى البلدية لتوفير المياه للأراضي الزراعية
إقامة مساحات خضراء بين السكنات الجديدة	نعم
وجود مساحات خضراء	توجد مساحة خضراء وحيدة بالبلدية وهي مشتلة أولاد بديرة ويقدر عدد الاشجار الموجودة فيها 500 شجرة
وسيلة السهر على حماية المساحات الخضراء	لا يوجد اهتمام بها وأصبحت ملجأ للمنحرفين وهي تعج بالأوساخ
كيفية صيانتها الغابات بالمنطقة	حراستها وتنظيفها والقيام بسقي الاشجار
عدد الأشجار الموجودة فيها	لا
الوسائل التي تملكها البلدية من اجل حماية البيئة	لاتوجد

المشاكل البيئية الخاصة بالمنطقة	رمي الأوساخ من قبل المواطنين ، قلة المياه، تخريب المواطنين للأشجار الموجودة على الطرق، تسرب مياه الصرف الصحي
طرق التدخل لحل المشاكل البيئية	القيام بدوريات للطرق لإصلاح قنوات المياه صرف الصحي،تنظيف المناطق التابعة للبلدية
القيام باستثمار الأراضي الخالية وحمايتها واستصلاحها	ليس من صلاحية البلدية باستثمار الأراضي الخالية وحمايتها واستصلاحها
كيفية القيام باستثمار الأراضي الخالية وحمايتها واستصلاحها	/
القيام بمنع زحف الاسمنت نحو الأراضي الزراعية في المنطقة	نعم
وسيلة القيام بمنع زحف الاسمنت نحو الأراضي الزراعية في المنطقة	كتابة محاضر من قبل فرق الدرك الوطني
عدد المرات المسموح بها في الأسبوع لإستهلاك المياه للعائلات	4 أيام في الأسبوع
القيام بمراقبة دورية للمياه الصالحة للشرب	كلما كانت هناك شكوى
القيام بصيانة قنوات المياه	كلما كانت هناك شكوى
القيام بصيانة قنوات صرف المياه	كلما كانت هناك شكوى
العقوبات المقررة عند المساس بأمن المنطقة	غرامات مالية

إقامة دوريات تطهير المنطقة من الحشرات الضارة	نعم تقوم البلدية بذلك
توفر المواد الكيميائية للقيام بتطهير المنطقة	نعم
عدد المرات في السنة	مرتين حسب الميزانية
القيام بالتخلص من الحيوانات المتشردة	كل فصل صيف
طرق التخلص من الحيوانات المتشردة	قتل الكلاب والخنازير ليلا
القيام بمراقبة السلع المعروضة للبيع	نعم تقوم فرق الدرك بهذه العملية وذلك من أجل الحفاظ على صحة المواطن
القيام بتعبيد وصيانة تنظيف الطرقات	نعم تقوم البلدية بذلك كلما استدعى الامر إلى ذلك
الحرص على جمالية المنطقة(صبغ الأرصفة، صبغ الهياكل التابعة للبلدية)	نعم
عدد مرات صبغ الأرصفة، صبغ الهياكل التابعة للبلدية	كلما سمحت الفرصة وعلى حسب الميزانية
وجود مفرغة للبلدية	توجد
القيام بالحرق	نعم
كيفية التخلص من النفايات الهامدة	تركها في مكانها
القيام بتنظيف العمارات	نعم تقوم البلدية بذلك
عدد المرات التي يقومون فيها بتنظيف العمارات في الشهر	يومية
العتاد والآلات المخصصة لذلك	6 سيارات+50 شاحنة+شارجوا+ صهريج

كفاية	كفاية العتاد و الآلات المخصص لتنظيف العمارات
/	عدد المواقع أثرية بالمنطقة
/	الإجراءات التي تقومون بها من أجل المواقع الأثرية
/	وجود حراس يقومون بحراسة المواقع الأثرية
/	عدمهم الحراس الذين يقومون بحراسة المواقع الأثرية
/	طرق المحافظة على المنطقة الاثرية
نعم	القيام بإشراك وإعلام المواطن بحالة البيئة والمشاركة في حمايتها باعتباره عنصر فعال
نعم	القيام بإشراك الجمعيات عند القيام بحملات توعية لحماية البيئة أو القيام بحملات التنظيف والتشجير
كلما سنحت الفرصة لذلك	القيام بحملات توعية من أجل حماية البيئة وتعليم النشء في المدارس على احترام البيئة
كلما سمحت الفرصة بذلك	عدد مرات بحملات توعية من أجل حماية البيئة وتعليم النشء في المدارس على احترام البيئة
مرتين في العام	القيام بحملات توعية في المدارس ضد الأمراض المتنقلة المعدية والوقاية

إن تخصيص مصلحة خاصة بالبيئة في بلدية المسيلة دليل على حرص

الإدارة المحلية للنهوض بالثقافة البيئية وكذا حماية البيئة

من خلال الجدول السابق يتضح بأن بلدية المسيلة تقوم بنشر الثقافة البيئية وهذا

حسب المهام الموكلة إليها حسب القانون وذلك من خلال :

- توفير العمال لتنظيف الطرقات 150 عامل نظافة وهو عدد كبير جدا وذلك لأنها عاصمة الولاية فإنها تحتاج إلى عدد كبير من العمال للقيام على نظافة البلدية

- المحافظة على المساحات الخضراء وذلك بالسقي وكذا القيام بحملات تشجير .

- المحافظة على نظافة الأحياء وذلك من أجل نشر الثقافة البيئية ومن ثم المحافظة على البيئة.

- ترشيد استهلاك الماء وذلك من خلال وصول الماء إلى السكان يوم بعد يوم.

- القيام بحملات توعية في المدارس وذلك ضد الأمراض المتنتلة .

- القيام بإشراك المواطنين في حملات التنظيف.

- القيام بحملات تطهير قنوات الصرف الصحي.

- السعي لتحسين جمالية المنطقة وذلك بصبغ الرصيف ودهن المؤسسات العمومية

هذا بالنسبة للثقافة البيئة أما بالنسبة لحماية البيئة فإن بلدية تقوم بالمهام التالية:

2-إصدار الإعلانات والإخطارات الخاصة بالحفاظ على البيئة.

3-إصدار قوانين ملزمة لجميع المواطنين لحماية البيئة، و معاقبة كل من

يقوم بتخريبها.

4-إيجاد توصيلات لنقل النفايات والمياه القذرة من أماكن تواجدها إلى

المنخفضات.

5-الإكثار من حملات التشجير التي لا تحتاج إلى سقي، لتكون مضادات

طبيعية للهواء المشبع بالتلوث البيئي.

- 6-تشجيع الحملات البيئية في البلدية من اجل النظافة و تنظيف الشوارع و الأحياء وذلك بتوفير المفرغة العمومية .
- 7-توفير العتاد كالشاحنات والسيارات للقيام بحملات التنظيف حيث تتوفر البلدية على 6 سيارات+50 شاحنة+ شارجوا+ صهريج .
- 8-أما عن القيام بالمحافظة على المساحات الخضراء فإن البلدية أهملت حماية المساحات الخضراء كإهمالها للمساحة الخضراء بأولاد بديرة حيث أن هذه المساحة أصبحت مكان للمتشردين وتكثر فيها النفايات.
- 9-القيام بحرق النفايات المنزلية بعد تجميعها وهنا يمكن أن نسجل أن هذه الطريقة في التخلص من النفايات من اخطر الطرق التي تسبب التلوث البيئي.
- 10- التخلص من الحشرات الضارة والحيوانات المنتشرة لما لها من خطر على صحة المواطن.

2/ بلدية المعاضيد :

نوع المهام المقدمة لنشر الثقافة و حماية البيئة	الإجابة
وجود مصلحة خاصة بالبيئة	نعم
عدد عمال النظافة	8 عمال
عدد الدوريات التي يقوم بها عمال النظافة في الأسبوع	يوميًا ماعدا الجمعة ويوم اخر يختاره العمال
القيام بسقي الأشجار العمومية	تقوم البلدية بذلك
عدد مرات السقي في الشهر	4 مرات في الأسبوع
القيام بحملات التشجير	القيام بحملات التشجير وخاصة أشجار الزيتون
السعي لتوفير المياه للأراضي الزراعية	لا تقوم البلدية بتوفير المياه للأراضي الزراعية
إقامة مساحات خضراء بين السكنات الجديدة	غياب مساحات خضراء بين العمارات
وجود غابات بالمنطقة	غابة جبل معاضيد
مساحة الغابات بالمنطقة	5 كلم 2
كيفية صيانتها	تقوم مديرية الغابات بصيانتها
عدد الأشجار الموجودة فيها	حوال 50 ألف شجرة
الوسائل التي تملكها البلدية من اجل حماية البيئة	شاحنات رفع القمامة+صهريج المياه
المشاكل البيئية الخاصة بالمنطقة	عند حرق المفرغة يتلوث الهواء
طرق التدخل للحل للمشاكل البيئية	عقوبات
وجود ميزانية خاصة بالبيئة	الميزانية موجودة لكنها غير كافية
القيام باستثمار الأراضي الخالية وحمايتها	لا تقوم البلدية بذلك

واستصلاحها	
كيفية القيام باستثمار الأراضي الخالية وحمايتها	لا تقوم البلدية بهذا الأمر لأنه ليس من صلاحيتها
واستصلاحها	
وجود سياسة بيئية من أجل حماية البيئة	هناك مخطط سنوي يتم تطبيقه حسب التواريخ المحددة
القيام بمنع زحف الاسمنت نحو الأراضي الزراعية في المنطقة	نعم تقوم البلدية بوظيفة منع زحف الاسمنت
وسيلة القيام بمنع زحف الاسمنت نحو الأراضي الزراعية في المنطقة	تدخل فرق الدرك الوطني للقيام بهذه المهمة
عدد المرات المسموح بها في الأسبوع لاستهلاك المياه للعائلات	يوم بعد يوم وهناك مرة في الأسبوع لبعض القرى
القيام بمراقبة دورية للمياه الصالحة للشرب	بشكل يومي
القيام بصيانة قنوات المياه	نعم
القيام بصيانة قنوات صرف المياه	نعم
العقوبات المقررة عند المساس بأمن المنطقة	اتخاذ الإجراءات القانونية (تحرير محاضر من قبل فرق الدرك وطني)
إقامة دوريات تطهير المنطقة من الحشرات الضارة وعدد المرات في السنة	مرتين في السنة (أفريل-سبتمبر)
القيام بالتخلص من الحيوانات المتشردة وطرق التخلص من الحيوانات المتشردة	القيام بقتل الحيوانات الضالة خاصة الكلاب كلما اشتكى السكان من ذلك

القيام بمراقبة السلع المعروضة للبيع	نعم تقوم البلدية بذلك من قبل مكتب حفظ الصحة البلدي
القيام بتعبيد وصيانة تنظيف الطرقات	القيام بذلك من طرف فرق الصيانة التابعة للأشغال العمومية
الحرص على جمالية المنطقة وعدد مرات صبغ الأرصفة، صبغ الهياكل التابعة للبلدية	مرتين في السنة
وجود مفرغة للبلدية	توجد مفرغة للبلدية
القيام بالحرق	نعم تقوم البلدية بعملية الحرق
كيفية التخلص من النفايات الهامدة	تترك في مكانها
القيام بتنظيف العمارات عدد المرات التي يقومون فيها بتنظيف العمارات في الشهر	تتم عملية التنظيف عند تقديم الشكاوى من قبل السكان
العتاد والآلات المخصصة لذلك	4 شاحنات و2 صهريج
كفاية العتاد والآلات المخصص لتنظيف العمارات	شاحنات التطهير غير كافية
عدد المواقع أثرية بالمنطقة	قلعة بني حماد وقصر المنار
الإجراءات التي يقومون بها من أجل المواقع الأثرية	تسييج المناطق وحراستها وانجاز مخطط لحمايتها
القيام بتشجيع السياحة البيئية في المنطقة	وذلك من خلال الحراس بالمنطقة الأثرية قلعة بني حماد
طريقة المحافظة على الموارد الطبيعية التابعة للبلدية من الزوال	حراستها وصيانتها
القيام بإشراك وإعلام المواطن بحالة البيئة والمشاركة	تقوم البلدية بالإعلان عن أي خطر في لوحة

الإعلان الخاصة بالبلدية	في حمايتها باعتباره عنصر فعال
تتم الموافقة على النشاط من قبل رئيس البلدية	القيام بإشراك الجمعيات عند القيام بحملات توعية لحماية البيئة أو القيام بحملات التنظيف والتشجير
نعم تقوم البلدية بذلك	القيام بحملات توعية من أجل حماية البيئة وتعليم النشء في المدارس على احترام البيئة
مرة واحدة عيد الشجرة	عدد مرات بحملات توعية من أجل حماية البيئة وتعليم النشء في المدارس على احترام البيئة
مرتين في السنة	القيام بحملات توعية في المدارس ضد الأمراض المتنقلة المعدية والوقاية

من خلال الجدول السابق يتضح بأن بلدية المعاضيد تقوم بنشر الثقافة البيئية وهذا حسب المهام الموكلة إليها حسب القانون وذلك من خلال :

- توفير العمال لتنظيف الطرقات 8 عامل نظافة وهو عدد يتناسب مع مساحة البلدية وهم يقومون بالتنظيف يوميا ماعدا الجمعة.
- المحافظة على المساحات الخضراء وذلك بالسقي وكذا القيام بحملات تشجير حيث تحتوي البلدية على غابة مساحتها 5 كلم² وتحتوي على 50 ألف شجرة حيث يقوم بحراستها أعوان حفظ الغابات.
- المحافظة على نظافة الأحياء وذلك من أجل نشر الثقافة البيئية ومن ثم المحافظة على البيئة بكتابة .
- ترشيد استهلاك الماء وذلك من خلال وصول الماء إلى السكان يوم بعد يوم.

- القيام بحملات توعية في المدارس وذلك ضد الأمراض المتنتقلة ويتم ذلك مرتين في السنة وكلما استدعى الأمر.
- القيام بإشراك المواطنين في حملات التنظيف كالكشافة الإسلامية.
- القيام بحملات تطهير قنوات الصرف الصحي.
- السعي لتحسين جمالية المنطقة وذلك بصبغ الرصيف ودهن المؤسسات العمومية حيث تقوم البلدية بالصبغ مرتين في السنة.

هذا بالنسبة للثقافة البيئية أما بالنسبة لحماية البيئة فإن بلدية المعاضيد تقوم بالمهام التالية:

- 11- إصدار الإعلانات والإخطارات الخاصة بالحفاظ على البيئة.
- 12- إصدار قوانين ملزمة لجميع المواطنين لحماية البيئة، و معاقبة كل من يقوم بتخريبها.
- 13- إيجاد توصيلات لنقل النفايات والمياه القذرة من أماكن تواجدها إلى المنخفضات.
- 14- الإكثار من حملات التشجير التي لا تحتاج إلى سقي، لتكون مضادات طبيعية للهواء المشبع بالتلوث البيئي.
- 15- تشجيع الحملات البيئية في البلدية من أجل النظافة و تنظيف الشوارع و الأحياء وذلك بتوفير المفرغة العمومية .
- 16- توفير العتاد كالشاحنات والسيارات للقيام بحملات التنظيف حيث تتوفر البلدية على 4 شاحنات + 2 صهريج.
- 17- أما عن القيام بالمحافظة على المساحات الخضراء فإن البلدية حريصة على سقي وحراسة أشجار البلدية حيث يتم سقي الأشجار العمومية 4 مرات في الشهر أما عن غابة المعاضيد فتتم حراستها وسقيها .

- 18- القيام بحرق النفايات المنزلية بعد تجميعها وهنا يمكن أن نسجل أن هذه الطريقة في التخلص من النفايات من أخطر الطرق التي تسبب التلوث البيئي.
- 19- التخلص من الحشرات الضارة والحيوانات المنتشرة لما لها من خطر على صحة المواطن حيث تتم العملية في شهري أبريل وشهر سبتمبر.
- 20- المحافظة على المناطق الأثرية وذلك بوضع السياج على هذه المنطقة.

II - نتائج البحث

أ- نتائج البحث في ضوء فرضيات البحث:

من خلال الدراسة النظرية والميدانية لآليات الإدارة المحلية في نشر الثقافة البيئية وحماية البيئة - دراسة ميدانية ببلديتي المسيلة وبلدية المعاضيد، حيث عمدت كلا البلديتين لتطبيق مجموعة من الآليات لنشر الثقافة البيئية وكذا حماية البيئة حيث سعينا من خلال هذا البحث معرفة هذه الآليات وكذا الإمكانيات المخصصة لنشر الثقافة البيئية.

ولقد عمدنا في بحثنا هذا إلى وضع مجموعة المعايير التي تسمح باختبار كل فرضية على حدى.

الفرضية الأولى:

- هناك نقص في الإمكانيات والوسائل التقنية والكفاءات البشرية لدى الأجهزة العاملة تحد من إمكانية نشر الثقافة البيئية وحماية البيئة في ولاية المسيلة ولقد كشفنا عن هذه الفرضية من خلال المؤشرات التالية:

1- الإمكانيات البشرية : لقد قامت كلا من بلديتي المسيلة و المعاضيد بـ:

- 21- تجنيد عمال النظافة من أجل القيام بحماية البيئة ونشر الثقافة البيئية .
- 22- تجنيد حراس للغابات حيث نجد بلدية المعاضيد قد وضعت حراس لحماية غابة المعاضيد وحماية قلعة بني حماد أما بلدية المسيلة فإننا نجد قصور في تجنيد حراس لحماية المساحة الخضراء في أولاد بديرة حيث نجدها مهملة وتعاني من تراكم الأوساخ بها.
- 2-الوسائل التقنية: لقد سخرت البلديتين وسائل تقنية من أجل نشر الثقافة البيئية وحماية البيئة ومن بين هذه الوسائل مايلي:
- 23- تسخير شاحنات وصهاريج وسيارات من أجل القيام بجمع النفايات وسقي الأشجار.
- 24- جعل سياج لبعض الأماكن الخضراء وبعض الأماكن الأثرية في كلا البلديتين.
- 25- صبغ الأرصفة وتعبيد الطرقات في كلا البلديتين كلما اقتضي الأمر.
- 26- صيانة قنوات المياه وقنوات الصرف الصحي في كلا البلديتين.
- 27- توفير المبيدات للحشرات في كلا البلديتين.

الفرضية الثانية:

- هناك قصور في الاهتمام ببعض جوانب البيئة في بلديتي المسيلة و المعاضيد ولقد كشفنا على هذه الفرضية بالمؤشرات التالية:
- 28- الاهتمام بشكل كبير بنظافة الأحياء والمطرقات لكلا البلديتين.
 - 29- الاهتمام بسقي الأشجار لكلا البلديتين.
 - 30- قصور في عملية التشجير حيث نجد البلديتين تهتمان بشكل كبير في بالأشجار التي غرست من قبل أما التشجير فنجده قليلا جدا.

- 31- قصور في الاهتمام بالغابات والمساحات الخضراء حيث نجد أن بعض المساحات الخضراء تعاني من تراكم الأوساخ وكذا قلة السقي.
- 32- عدم استصلاح الأراضي الزراعية .
- 33- عدم توفر المياه للأراضي الزراعية.
- 34- عدم التدخل السريع عند تسرب المياه أو عند تسرب مياه الصرف الصحي.

الفرضية الثالثة:

هناك قصور في نشر الثقافة البيئية في بلديتي المعاضيد وبلديتي المسيلة ونكشف عن هذه الفرضية بالمؤشرات التالية:

- 35- قلة اللافتات التي تحث المواطنين على عدم رمي القمامة.
- 36- قلة الحملات التوعوية بالبلديتين.
- 37- قلة حملات التشجير.

الخاتمة

إن حماية البيئة بكل عناصرها تعتبر مهمة الجميع سواء كانت مؤسسة حكومية أو غير حكومية ولا يتأتى ذلك إلا بنشر الثقافة البيئة في الأجيال اللاحقة، ولا يتحقق ذلك إلا من خلال التربية التي يتلقاها الفرد في الأسرة والمدرسة ومستوى الوعي الذي يرسخ في عقله ووجدانه تجاه هذه الملكية من مؤسسات عامة ووسائل مواصلات، ومصادر طبيعية بأنواعها، لكنها لن تؤتي ثمارها إذا لم تكن مدروسة وموجهة بعقلانية وتضطلع الدولة والهيئات المحلية والمنظمات العالمية انطلاقاً من العمل الإعلامي إلى المؤسسات التعليمية وإلى الميدان العلمي، وهي كلها تؤدي إلى غرس قيم جديدة وبناء أفكار تواجه السلوكات الإنسانية نحو الايجابي.

المراجع

1. أحمد بالجيلالي، إشكالية عجز ميزانية البلديات، تلمسان ، جامعة تلمسان، 2010، ص 17 .
- 2- أحمد رشوان حسين، عبد الحميد رشوان ،البيئة والمجتمع ، القاهرة ، المكتب الجامعي الحديث، ، ، 2002، ص 45
- 3- الجريدة الرسمية القانون رقم 10-11 الجريدة الرسمية، الجزائر، 22 يوليو، 2001.
- 4- الجريدة الرسمية القانون قانون 10-11 ، الجريدة الرسمية. ، الجزائر، 22 يوليو، 2001.
- 5- الجريدة الرسمية القانون قانون رقم 07-12 ، الجريدة الرسمية، الجزائر، 29 فبراير، 2012.
- 6-الجريدة الرسمية قانون رقم 10-11. - الجزائر : الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، 22 يوليو، 2001.
- 7- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية قانون رقم 10-11. - الجزائر : الجريدة الرسمية، 22 يوليو، 2001.
- 8- باديس حدة ،الاتجاهات الحديثة لتطوير الإدارة الحديثة في الوطن العربي ، ورقلة : جامعة ورقلة، 2011، ص 26.
- 9- بشير صالح الرشيدي، مناهج البحث التربوي -رؤية مبسطة، الأردن ، دار الكتاب الحديث، 2000، ص 60

- 10- بن أحمد هبد المنعم الوسائل القانونية الادارية لحماية البيئة في الجزائر ،جامعة
الجزائر ، 2008-2009، ص100.
- 11- تركي رابح، مناهج البحث في علوم التربية وعلم النفس. ، الجزائر ، المؤسسة
الوطنية للكتاب، 1984، ص 16
- 12- خالد ممدوح، البلديات والمحليات في ظل الأدوار الجديدة للحكومة - القاهرة ،
المنظمة العربية للتنمية، 2009، ص35.
- 13- خنتاش عبد الحق، مجال تدخل الهيئات اللامركزية في مجال حماية البيئة في
الجزائر، الجزائر : جامعة قاصدي مرباح ،2011، ص63
- 14- خنيش سنوسي، الأبعاد الاستراتيجية لإدارة حماية البيئة الدولية والاقليمية -
دراسة نقدية تأصيلية وفقا لمنظور الدول النامية ، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية. -
2008، ص 22.
- 15- دور المؤسسات الاجتماعية في ترسيخ ثقافة بيئية للحفاظ على نظافة البيئة
الحضرية الجزائر،جامعة الجزائر2015-2014، ص85
- 16- زرواتي رشيد، تدريبات على منهجية البحثالعلمي في العلوم
الاجتماعية ،الجزائر ، دار هومة،2002، ص 191
- 17- سوزان أحمد أبورية، الانسان والبيئة والمجتمع ،القاهرة : دار المعرفة الجامعية،
2008، ص 30

- 18- شاكر معنز شاكر، رؤية حول أمن وحماية البيئة ، الرياض ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 1998، ص86.
- 19- عبد الحق خنتاش، مجال تدخل الهيئات اللامركزية في مجال حماية البيئة الجزائر، جامعة ورقلة، 2011، ص15.
- 20- عمار عوابدي، تطبيقات المنهج العلمي في الدراسات الاجتماعية، الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية، دون تاريخ.
- 21- فرج صالح الهريش، جرائم تلوث البيئة- دراسة مقارنة - القاهرة ، المؤسسة الفنية للطباعة، 1998، ص15
- 22- قانون قانون رقم 07-12. - الجزائر : الجزائر ، 21 فيفري، 2012.
- 23- مجلة المسيلة واقع وتحدي، المسيلة : لجنة الحفلات لمدينة المسيلة، 2012، ص6.
- 24- محمد المهدي بن عيسى، ثقافة المؤسسة -حالة مؤسسة الانابيب الناقلة للغاز.- الجزائر ، جامعة الجزائر، 2004، .
- 25- محمد عادل الهنتاتي، التجارب العربية في نشر الثقافة البيئية في المؤسسات التربوية والاعلامية ، مجلة الاذاعات العربية. 10 -2- 2008. ص 55-62.
- 26- محمد منير حجاج، التلوث وحماية البيئة-قضايا البيئة من منظور اسلامي - مصر ، دار الفجر، 1999، ص35
- 27- مديرية السياحة بالمسيلة، مونوغرافيا ولاية المسيلة - المسيلة وزارة التهيئة العمرانية، بدون تاريخ.

28- مرفت حسن برغي، برنامج مقترح لتنمية الوعي البيئي لدى الأطفال ،مصر،
جامعة الاسكندرية، 2006، ص60.

29- مركز الدراسات والانجاز العمراني بسطيف مراجعة المخطط التوجيهي للتهيئة
والتعمير ، تقرير،المسيلة : المديرية الجهوية بالمسيلة، 2000.

30- موريس أنجلس، منهجية البحث العلمي في العلوم الانسانية تدريبات
علمية،الجزائر ، دار القصبة، 2004، ص185

31- ميرفت على خفان ،عوض فاطمة، اسس ومبادئ البحث العلمي ،
الاسكندرية ، مطبعة الاشعاع العلمي، 2009 ، ص34

32- ناصر دادي عدون، إدارة الموارد البشرية والسلوك التنظيمي-دراسة نظرية
وتطبيقية، الجزائر : دار المحمدية، 2003، ص67

ملخص

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة واقع آليات الإدارة المحلية في نشر الثقافة البيئية وحماية البيئة - دراسة ميدانية بلديتي المسيلة و المعاضيد - حيث تم إجراء مقابلة مع المسؤولين في كلتا البلديتين والحصول على الإحصائيات والوثائق وتم التوصل إلى النتائج التالية: هناك إمكانيات بشرية خصصت لنشر الثقافة البيئية كتجنيد عمال النظافة وحراس الغابات من أجل القيام بحماية البيئة ونشر الثقافة البيئية وقد وجدنا قصورا في تجنيد حراس لحماية المساحة الخضراء في أولاد بديرة حيث نجدها مهملة وتعاني من تراكم الأوساخ بها. وسخرت البلديتين وسائل تقنية من أجل نشر ذلك ومن بين هذه الوسائل شاحنات وصهاريج وسيارات لجمع النفايات وسقي الأشجار. ووضع سياج لبعض الأماكن الخضراء وبعض الأماكن الأثرية. وصبغ الأرصفة وتعبيد الطرقات كلما اقتضى الأمر وصيانة قنوات المياه وقنوات الصرف الصحي. وتوفير المبيدات للحشرات في كلا البلديتين ولقد سجلنا قصورا في عملية التشجير حيث نجد البلديتين تهتمان بشكل كبير بالأشجار التي غرست من قبل أما التشجير فنجده قليلا جدا. وسجلنا قصورا في الاهتمام بالغابات والمساحات الخضراء حيث نجد أن بعض المساحات الخضراء تعاني من تراكم الأوساخ وكذا قلة السقي. وعدم استصلاح الأراضي الزراعية. وعدم توفر المياه للأراضي الزراعية. وعدم التدخل السريع عند تسرب المياه أو عند تسرب مياه الصرف الصحي. كما سجلنا قلة اللافتات التي تحث المواطنين على عدم رمي القمامة، وقلة الحملات التوعوية بالبلديتين.

Résumé

L'objectif de cette étude était de connaître la réalité des mécanismes de l'administration locale dans la diffusion de la culture et la protection environnementale. Une étude sur terrain a été menée dans les communes de M'sila et Al-Maadid, et des entretiens avec les responsables de ces communes pour données des statistiques et des documents. Après ces entretiens on a trouvées les résultats suivants :

Il y'a des possibilités humaines utilisées pour la diffusion de la culture environnementale, tels que le recrutement de nettoyeurs et de gardes forestiers afin de protéger l'environnement, nous avons constaté aussi des lacunes dans le recrutement de gardes pour la protection des espaces verts des Ouled Badira, où ils sont négligés et souffrent de l'accumulation de saleté. Les deux communes ont utilisé des moyens techniques, notamment des camions, des citernes et des voitures pour la collecte des ordures et l'arrosage des arbres. Et placez une clôture pour certains espaces verts et certains sites archéologiques. Paver des routes c'est nécessaire et entretenir les canalisations d'eau et d'égout et la fourniture de pesticides pour les insectes, les deux communes s'intéressent dans une large mesure aux arbres qui ont été plantés. Le manque de récupération de l'eau des terres agricoles, l'eau disponible pour les terres agricoles et le manque d'intervention rapide en cas d'infiltration d'eau ou de fuite d'eau. Exhorter les citoyens à ne pas jeter les ordures.